Hanafi Figh Exposed


Aboo Ḥanifa also known as 'Nu man ibn Thabit,' was the founder of the present day Hanafi sect of the 'Ahl us Sunnah.' The Hanafi school is the oldest and by far the largest from the four schools along with the Shafi, Maliki and Hanbali. It is also important to mention, Fiqh Hanafi was the official madhab of the Abbasid empire, who had been responsible for the massacre of the Imams of Ahlulbayt (a.s). Aboo Ḥanifa is regarded by some as 'Al-Imam Al-A'zam' (the Great Imam). Let us take a look at this great Imam and his contribution to the Islamic world in light of the opinion of the Salaf.

FATWA OF AHMAD IBN HANBAL

Al-Khatib Al-Baghdadi:

Ishaq Al-Harbi said: "Imam Ahmad bin Hanbal was asked about Imam Malik. The reply was 'His Hadeeth are correct but his opinions are weak.' Then he was asked about Awzai, he replied: 'His hadeeth and opinion are both weak,' then he was asked about Aboo Hanifa, he said, 'His opinion and his hadeeth bear no value'. Then he was asked about Imam Shafi, the reply was, 'His Hadeeth and opinion is Saheeh.'"

Source: Tarikh Baghdad. Vol. 15, Pg. # 576.



RevisitingTheSalaf.Org

عليّ بن محمد بن مهران السَّوَّاق، قال: حدثنا محمد بن حماد المُقرىء، قال: وسألتُ يحيى بن مَعين عن أبي حنيفة، فقال: وأيش كان عند أبي حنيفة من الحديث حتى تَسألَ عنه (١).

أخبرنا الحسن بن الحسن بن المُنذر القاضي والحسن بن أبي بكر البَرَّارَ؟ قالا: أخبرنا محمد بن عبدالله الشَّافعي، قال: سمعتُ إبراهيم بن إسحاق الحَربي، يقول: سمعتُ أحمد بن حنبل وسُئل عن مالك، فقال: حديثُ صحيح، ورأي ضعيفٌ، وسُئل عن الأوزاعي، فقال: حديثُ ضعيفٌ، ورأي ضعيفٌ، وسُئل عن أبي حنيفة، فقال: لا رأي ولا حديث وسُئل عن الشافعي، فقال: حديث صحيح، ورأيٌ صحيح، ورأيٌ صحيح،

سمعتُ أحمد بن علي البادا يقول: قال لي أبو بكر بن شاذان: قال لي أبو بكر بن أبي داود: جَميع ما رَوى أبو حنيفة من الحديث مئة وحمسون حديثًا أخطأ، أو قال: غُلط، في نصفها^(٣).

أخبرنا ابن دوما، قال: أخبرنا ابن سَلْم، قال: حدثنا الأبَّار، قال: حدثنا الرابد، قال: حدثنا الراهيم بن سعيد، قال: سمعتُ أبا أسامة يقول: مَرَّ رجل على رَقَبة، فقال! من أبنَ أقبلت؟ قال: من عند أبي حنيفة، قال: يمكنك من رأي ما مضغت، وترجع إلى أهلك بغير ثقة.

أخبرنا ابن رزّق، قال: أخبرنا عُثمان بن أحمد، قال: أخبرنا حنبل بن إسحاق، قال: عدثنا الحُميدي، قال: سمعتُ سُفيان يقول: كنّا جُلوسًا. وأخبرنا أبو نُعيم الحافظ، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن، قال: حدثنا بشر بن موسى، قال: حدثنا الحُميدي، قال: قال سُفيان: كنتُ جالسًا عند رَفّة بن مُصْقَلة فرأى جماعةً مُنجَفلين، فقال: من أين؟ قالوا: من عند أبى

 ⁽١) هذا مخالف للمحفوظ عن يحيى بن معين، كما سيأتي في رواية الثقات من أصحاب يحيى مثل عباس الدوري وابن محرز وغيرهما.

⁽٢) التعصب ظاهر في هذه الرواية، فكيف يكون الأوزاعي ضعيف الحديث؟

 ⁽٣) هذا يغاير الواقع، نعم أبو حنيفة من المقلين، مثله مثل الفقهاء الكبار مثل مالك
 والشافعي في قلة الرواية.

Imam Ahmad bin Al-Hassan Al-Tirmidhi said: 'I heard Ahmad bin Hanbal saying: 'Aboo Hanifa used to tell lies.'

Footnote: Hadeeth Saheeh (Authentic).

Source: Tarikh Baghdad. Vol. 15, Pg. # 579.

أحمد بن علي الهَمَداني بها، قال: حدثنا الفَضْل بن الفَضْل الكندي، قال: سمعتُ الحسن بن صاحب يقول: سمعتُ أبا سَلَمة الفقيه يقول: سمعتُ عبدالرزاق يقول: ما كتبتُ عن أبي حنيفة إلاّ لأكثرُ به رجالي، وكان يروي عنه نَيْفًا وعشرين حديثًا.

أخبرنا على بن أحمد بن عُمر المُقرى، قال: أخبرنا إسماعيل بن على الخُطّبي، قال: أخبرنا إسماعيل بن على الخُطّبي، قال: أخبرنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، قال: سألتُ أبي عن الرجل بريدُ أن يسألَ عن الشيء من أمر دينه، يعني مما يُبتكى به من الأبمان في الطّلاق وغيره، وفي مصره من أصحاب الرَّأي، ومن أصحاب الحديث لا يَحفظون ولا يَعرفون الحديث الضَّعيف ولا الإسناد القوي، فمن يسأل؟ أصحاب الرَّأي أو هؤلاء أعني أصحاب الحديث على ما كان من قلَّة مَعرفتهم؟ قال: يسأل أصحاب الحديث الحديث خيرٌ قال: يسأل أصحاب الحديث، ولا يَسأل أصحاب الرَّأي، ضعيفُ الحديث خيرٌ من رَأي أبي حنيفة (١٠).

أخبرنا العَتيقي، قال: حدثنا يوسُف بن أحمد الصَّيدُلاني، قال: حدثنا محمد بن عَمرو العقيلي، قال: حدثنا عبدالله بن أحمد، قال: سمعتُ أبي يقول: حديث أبي حنيفة ضعيفٌ، ورأيه ضعيفٌ. وأخبرنا العَتيقي، قال: حدثنا يوسُف، قال: حدثنا العُقيلي، قال^(۳): حدثنا سُليمان بن داود العُقيلي، قال: سمعتُ أحمد بن الحسن التُرمذي يقول. وأخبرنا عُبيدالله بن عُمر الواعظ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا عُثمان بن جعفر بن محمد السَّبيعي، قال: حدثنا الغريابي جعفر بن محمد السَّبيعي، قال: حدثنا الغريابي جعفر بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن الحسن التُرمذي، قال: حدثنا أحمد بن الحسن التُرمذي، قال: سمعتُ أحمد بن حنبل يقول: كان أبو حنيفة يكذب، لم يقل العَتيقي فال: سمعتُ أحمد بن حنبل يقول: كان أبو حنيفة يكذب،

⁽١) هذا رأى مستفيض الشهرة للإمام أحمد.

⁽Y) الضعفاء الكبر ٤/ ٢٨٥.

⁽٣) كذلك ٢٨٤/٤.

لم يصح عن الإمام أحمد مثل هذا القول إلا في هذه الرواية، وإسناد رجال الخبر ثقات، إلا أن يحمل معنى «الكذب» على «الخطأ» أو «الوهم»، كما في لغة أهل الحجاز.

Imam Ahmad bin Hanbal said: 'According to me, the opinion of Aboo Hanifa is equal to the faeces of goats.'

Footnote: Hadeeth Saheeh (Authentic).

Source: Tarikh Baghdad. Vol. 15, Pg. # 569.

أخبرني ابنُ رزْق، قال: حدثنا أحمد بن سَلْمان الفقيه المَعروف بالنَّجَّاد، قال: حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثنا مُهَنَّى بن يحيى، قال: سمعتُ أحمد بن حنبل يقول: ما قول أبي حنيفة والبَعر عندي إلاّ سواء (1).

أخبرني البَّرْقاني، قال: حدثني محمد بن أحمد الأدّمي، قال: حدثنا محمد بن علي الإيادي، قال: حدثنا زكريا بن يحيى السَّاجي، قال: حدثني محمد بن رَوْح، قال: سمعتُ أحمد بن حنبل يقول: لو أن رجلاً وَلي القضاء ثم حكم برأي أبي حنيفة، ثم سُئلتُ عنه لرأيت أن أردَّ أحكامه (٢).

أخبرني الحسن بن أبي طالب، قال: أخبرنا محمد بن نصر بن أحمد بن نصر بن مالك (")، قال: حدثنا أبو الحسن عليّ بن إبراهيم النَّجّاد من لفظة، قال: حدثنا أبو هُبيرة الدُمشقي، قال: حدثنا أبو هُبيرة الدُمشقي، قال: حدثنا أبو مُبيرة الدُمشقي، قال: حدثنا أبو مُبيرة اللهُ مثهر، قال: أحلَّ أبو حنيفة الزُنا، والرِّبا، وأهدر الدُماء، فسأله رجل: ما نفسير هذا؟ فقال أما تحليلُ الرِّبا، فقال: درهم وجوزة بدرهمين نسيئة لا بأس به، وأما الدَّماء فقال لو أنَّ رجلاً صَلى العاقلة ديتَهُ، ثم تكلَّم في شيء من النَّحُو فلم يُحسنه، ثم قال: لو ضَرَبه "بأبا قبيس" كان على العاقلة، قال: وأما تحليل الزُنا فقال: لو أنَّ رجلاً وامرأة أصيبا في بيت وهُما معروفا الأبوين، فقالت المرأة: هو زوجي، وقال هو: هي امرأتي لم أعرض لهما. قال أبو فقالت المرأة: هو زوجي، وقال هو: هي امرأتي لم أعرض لهما. قال أبو

 ⁽١) إسناده إلى مهنى صحيح، ومهنى ثقة شديد في السنة، فكأن عبدالله ما سمع هذا من أبيه فأخذه عن مهنى.


⁽٢) إسناده لا بأس به، وقد أعله الكوثري بمحمد بن أحمد الأدمي وزكريا الساجي وجهالة محمد بن روح، وفي كل ذلك نظر، فإن الأدمي هو راوية كتاب الساجي حسب، وزكريا الساجي ثقة معروف، ومحمد بن روح هو العكبري ترجم له المصنف (٣/ الترجمة ٧٩٤)، وساق في ترجمته أنه كان صديقًا لأحمد بن حبل، وكان أحمد إذا خرج إلى عكبرا ينزل عليه، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا، فمثل هذا لا بحقال.

⁽٣) في م: الملك، وهو تحريف بيّن.

Hassan ibn Alee Al-Saqqaf:

"The Hanbalis believe that Aboo Hanifa was an Imam of error."

Source: Al-Salafiya Al-Wahabia. Pg. # 73.



بغض الإمام أبي حنيفة عند السلفيين:

ومما تبنته المدرسة السلفية بغضها الشديد للإمام أبي حنيفة والأحناف ! فالحنابلة يسرون أن الإمام أبو حنيفة من أثمة الضلال ! ففي كتاب « السنة » لعبد الله بن أحمد بسن حنبسل (١٨٠/١) يقول :

[ما حفظت عن أبي وغيره من المشايخ في أبي حنيفة] .

ثم قال من جملة كلام هناك :

[وأخبرت عن إسحاق بن منصور الكوسج قال : قلت لأحمد بن حنبل : يؤجر الرجل على بغض أبى حنيفة وأصحابه ؟ قال : إي والله] .

ونقل عبد الله بن أحمد في ذلك الكتاب أن الإمام أبا حنيفة رحمه الله تعالى كان جهمياً وأنه كافر وزنديق وأنه كان ينقض عرى الإسلام عروة عروة وأنه ما ولد في الإسلام أشأم من أبي حنيفة وأنه استتيب من الكفر مرتين !!

إلى غير ذلك من كلمات يندى لها حبين الذين يتقون الله تعالى ، وكتاب السنة لعبدالله ابن أحمد بن حنبل كتاب في العقائد ، فيه أسس عقائد الحنابلة وهو مسن الكتسب المهمسة عندهم والتي قاموا بطبعها وتحقيقها والتعليق عليها ونشرها في هذا العصر !!

ولو تتبعنا أقوال أثمتهم في التاريخ الإسلامي لوجدناهم كذلك في نظرتهم مــــن أبـــي حنيفة والأحناف ولا نريد الإطالة بذلك بل نأتي على نماذج لهم في هذا العصـــر نذكرهــــا لتتبين حلية هذه المسألة .

لقد قام الوهابيون في أواثل القرن المنصرم بالسعى لطبع ترجمة أبي حنيفة مستقلة مــــن تاريخ بغداد للخطيب البغدادي(٢٤) دون باقي الكتاب وفي تلك الترجمة ذم بالغ للإمام رحمه

⁽⁷⁵⁾ كان الخطيب البغدادي حنبلي المذهب ثم ترك مذهب الحنابلة في آخر حياته وصلا شافعي المذهب ، فيحتمل أن يكون كتابه تاريخ بغداد كتبه حال كونه حنبلياً ، قال العلامة الكوثري في تأنيب الخطيب ص ٢٥ من الطبعة الجديدة : «كان أبو بكر الخطيب على مذهب أحمد بن حنبل ، فمال عليه

FATWA OF IMAM MALIK

Al-Khatib Al-Baghdadi:

Mansoor bin Muzahim said: 'I heard Malik bin Anas saying Aboo Hanifa mocked the religion and whoever mocks the religion is irreligious.'

Hadeeth Saheeh (Authentic).

Mutrif said: 'I heard Imam Malik saying the error must be extinguished from religion and Aboo Hanifa was an error.'

Hadeeth Saheeh (Authentic).

Source: Tarikh Baghdad. Vol. 15, Pg. # 552.

أخبرنا ابن رزَق، قال: أخبرنا أبو بكر الشَّافعي، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن الحسن القاضي، قال: سمعتُ منصور بن أبي مُزاحم يقول: سمعتُ مالكًا يقول: إنَّ أبا حيفة كادَ الدَّين، ومن كادَ الدِّين فليسَ له دين (٢).

وقال جعفر: حدثنا الحسن بن علي الخُلُواني، قال: سمعتُ مُطَرِّقًا يقول: سمعتُ مالكًا يقول: الدَّاء العُضال: الهلاك في الدَّين، وأبو حنيفة من الدَّاء العُضال⁽¹⁾.

أخبرني أبو القُرَّج الطَّناجيري، قال: حدثنا عُمر بن أحمد الواعظ، قال: حدثنا محمد بن زكريا العُسكري، قال: حدثنا محمد بن زكريا العُسكري، قال: حدثنا الحُنيني، قال: سمعتُ مالكًا يقول: ما وُلدَ في الإسلام مولودٌ أشأم من أبى حنيفة (٥).

أخبرني حمزة بن محمد بن طاهر الدَّقَاق، قال: أخبرنا علي بن عُمر الحافظ، قال: حدثنا محمد بن مَحْلَد بن حَفْص، قال: حدثنا أبو زكريا يجيى ابن عاصم الكوفي، قال: حدثنا أبو بلال الأشعري، قال: صعتُ أبا يوسُف القاضي يقول: كنّا عند هارون أنا وشريك وإبراهيم بن أبي يحيى وحَفْص بن غياث، قال: فسألَ هارون عن مسألة، فقال إبراهيم بن أبي يحيى: حدثنا صالح مولى التّوامة عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ. قال: وقال شريك: حدثنا أبو إسحاق، عن عَمرو بن مَيْمون، قال: قال عُمر بن الخطاب.

⁽١) في م: قوذكر أباة، وما هنا من النسخ

⁽٢) إسناده صحيح.

⁽٣) إسناده صحيح

⁽٤) إسناده صحيح.

 ⁽٥) إسناده ضعيف، لضعف الحنيني، وهو إسحاق بن إبراهيم

Imam Malik bin Anas said: "The fitna of Aboo Hanifa is more harmful than the fitna of Iblees."

Imam Malik bin Anas said: "No one was born in Islam more harmful than Aboo Hanifa."

Source: Tarikh Baghdad. Vol. 15, Pg. # 545.

أخبرني محمد بن الحُسين الأزرق، قال: أخبرنا محمد بن الحسن بن زياد المُقرىء أنَّ أبا رجاء المَرْوَزي أخبرهم، قال: قال حَمْدويه بن مَخْلَد، قال: محمد بن مَسْلمة المَديني، وقيل له: ما بال رأي أبي حنيفة دخَلَ هذه الأمصار كُلِّها، ولم يدخل المدينة؟ قال: لأنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «على كُلُّ نقب من أنقابها مَلَكُ يمنعُ الدَّجَال من دُخولها، وهذا من كلام الدَّجالين فمن ثم لم يدخلها، والله أعلم (1).

أخبرنا ابن الفَضْل، قال: أخبرنا عبدالله (") بن جعفر بن دَرَستُويه، قال: حدثنا يعقوب بن سُفيان، قال ("): حدثني الحسن بن الصّبّاح، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحُنيني، قال: قال مالك: ما وُلدَ في الإسلام مولودٌ أضرً على أهل الإسلام من أبي حنيفة. وكان يَميبُ الرَّأي ويقول: قُبضَ رسولُ الله على أهل الأمر واستُكمل، فإنما يَنبغي أن تُتبع آثارُ رسول الله على وأصحابه ولا يُتبَع الرَّأي، وإنَّه متى اتبع الرَّأي جاء رجلٌ آخرُ أقوى منكَ في الرأي فانبعته، فانت كلَما جاء رجل قلَبك اتَبعته، أرى هذا الأمر لا يتم (").

أخبرنا ابن رزَق، قال: أخبرنا ابن سَلْم، قال: حدثنا الأبَّار، قال: حدثنا الأبَّار، قال: حدثنا أبو الأزهر^(۱) النَّيسابوري، قال: حدثنا حبيب كانبُ مالك بن أنس، عن مالك ابن أنس، قال: كانت فتنة أبي حنيفة أضرَّ على هذه الأمة من فتنة إبليس في الوَجْهين جميعًا، في الإرجاء، وما وضع من نَقْض السُّنن^(۷).

 ⁽١) إسناده تالف، محمد بن الحسن بن محمد بن زياد المقرىء متهم كما تقدم في ترجمته من هذا الكتاب (٢/ الترجمة ٥٨٤).

⁽٢) في م: (عبيدالله)، محرف، وهو راوية كتاب (المعرفة) ليعقوب.

⁽٣) المعرفة والتاريخ ٢/ ٧٨٩- ٧٩٠.

⁽٤) قوله: افي الرأي، سقط من م.

⁽٥) إسناد الخبر ضعيف، لضعف إسحاق بن إبراهيم الحنيني، وذكره ابن جرير الطبري في تهذيب الآثار كما في جامع بيان العلم ٢/ ١٤٤ عن الحسن بن الصباح، عن الحنيني، عن مالك، قال: قبض رسول الله في وقد تم هذا الأمر... إلخ، ليس فيه ذكر لأبي حنيفة.

⁽٦) في م: الأزهري، وهو تحريف.

⁽٧) إسناده تالف، حبيب، هو ابن أبي حبيب المصري كاتب مالك متروك وكذبه أبو داود=

Al-Waleed bin Muslim said: "Imam Malik bin Anas said to me, 'Do the people mention Aboo Hanifa in your country?' I replied: 'Yes.' He replied: 'Your country should not be stable.'"

Footnote: Hadeeth Saheeh (Authentic).

Source: Tarikh Baghdad. Vol. 15, Pg. # 551.

أخبرنا إبراهيم بن مَخْلَد المُعَدَّل، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم الحكيمي، قال: حدثنا القاسم بن المُغيرة الجَوْهري، قال: حدثنا مُطَرَّف أبو مُصعب الأصم، قال: سُئل مالك بن أنس عن قول عُمر في العراق «بها الدَّاء العُضال»، قال: الهَلكة في الدين، ومنهم أبو حنيفة (١٠).

أخبرنا ابن رزَق، قال: أخبرنا محمد بن عبدالله بن إبراهيم، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن الحسن القاضي، قال: حدثنا إبراهيم بن عبدالرحيم، قال: حدثنا أبو معمر، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: قال لي مالك بن أنس: أيْتَكَلَّم برأي أبي حنيفة عندكم؟ قلت: نعم، قال ما ينبغي لبلدكم أن تُسكن (۱).

أخبرنا علي بن محمد المُعَدَّل، قال: أخبرنا محمد بن أحمد بن الحسن الصَّوَّاف، قال: أخبرنا عدثنا أبو مَعْمَر، عن الصَّوَّاف، قال: أخبرني عبدالله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثنا أبو مَعْمَر، عن الوليد بن مسلم، قال: قال لي مالك بن أنس: أيذكَرُ أبو حنيفة ببلدكم؟ قلت: نعم. قال: ما ينبغي لبلدكم أن تُسْكَنُ (٣٠).

أخبرنا أحمد بن محمد العَتيقي والحُسين بن جعفر السَّلَماسي والحسن ابن علي الجَوْهري؛ قالوا: أخبرنا علي بن عبدالعزيز البَرْذعي، قال: أخبرنا أبو محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم الرَّازي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا أبن أبي سُريج، قال: سمعتُ الشافعي يقول: سمعتُ مالك بن أنس وقيل له: تعرف أبا حنيفة؟ فقال: نعم، ما ظَنْكُم برجل لو قال هذه السَّارية من ذهب لقام دونها حتى يَجْعلها من ذهب، وهي من خَسْب أو حجارة؟ قال أبو محمد: يعني أنه كان يثبتُ على الخطأ ويحتجُ دونه ولا يرجعُ إلى الصواب إذا بانَ

إسناده ضعيف، مطرف بن عبدالله بن مطرف اليساري، أبو مصعب المدني وإن كان ثقة لكنه كان يحدث عن مالك بالمناكير.

⁽۲) إسناده صحيح، رجاله ثقات.


⁽٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات.

إسناده صحيح، وهو ثابت من كلام مالك، وتقدم نظيره. أما تفسير ابن أبي حاتم لعبارة مالك ففيه مجازفة.

Ibn Abdul Barr:

Imam Malik said: "Had Aboo Hanifa rebelled against the nation through the sword it would have been less harmful."

Source: Jami'a Bayan Al-Elm. Vol. 3, Pg. # 334.



وعن الزَّبْرقان السرَّاج قال: قال أبو واثل: لا تُقَاعِدُ أصحابَ أرأيت. وعن الشعبي قال: ما كلمةً أبغض إلىً من أرأيت.

وعن داود الأؤدي قال: قال لي الشعبي: احفظ عني ثلاثاً لها شأن إذا سألت عن مسألة فأجبت فيها، فلا تتبع مسألتك أرأيت؟ فإن الله يقول في كتابه: ﴿أَرَأَيتَ مَن اتَّخَذَ إِلَهُ هَوَاهُ﴾ (١) حتى فرغ من الآية.

والثانية: إذا سُئلت عن مسألة فلا تقس شيئاً بشيء فربّما حرَّمت حلالاً أو حَلَّلتَ حراماً.

والثالثة: إذا سُئلت عمًّا لا تعلمُ، فقل: لا أَعْلَمُ وأنا شريكُكَ.

وعن الشعبي قال: إنما هَلَكَ من كان قبلَكُم في أرأيت.

وعن يحيى بن أيوب قال: بلَغَني أنَّ أهلَ العلم كانوا يقولون: إذا أرادَ اللَّهُ أنْ لا يعلَم عبدُهُ خيراً شَغَلَهُ بالأغاليط.

وعن سفيان بن عُينينَة قال: قال ابن شبرمة: أنا أوَّلُ من سمَّى أصحاب المسائل الهداهد.

وقال:

سَالُنَا فَلَمْ نَــأَلُ وعمَّ سؤالُنا وكمْ من عَريفٍ طُوِّحَتْه الهَدَاهِدُ وعن عبد الله بن مسلمة القرشي قال: سمعت مالكاً يقول: ما زال الأمرُ معتدلاً حتى نشأ أبو حنيفة فأخذ فيهم بالقياس فما أفلحَ ولا أنجحَ.

وعن خالدِ بن نزار (٢٠ قال: سمعتُ مالكاً يقول: لو خرجَ أبو حنيفة على هذه الأمة بالسَّيف كان أيسرَ عليهم مما أظهرَ فيهم، يعني من القياس والرَّاي.

وعن ابن عُيَيْنَة قال: لم يزلُ أمرُ الكوفة معتدلًا حتى نشأ فيهم أبو حنيفة.

قال موسى: وهو من أبناء سبايا الأمم، أمَّه سِنْديَّة وأبوهُ نَبَطي والذين ابتدعوا

⁽١)سورة الفرقان: الآية (٤٣).

⁽٢) الغسّاني الأيلي، صدوق، يخطىء، مات سنة ٢٢٢ هـ. والتقريب، [١٩١].

FATWA OF IMAM SHAFI

Al-Khatib Al-Baghdadi:

Imam Shafi said: "I saw the books of Aboo Hanifa's companions and they comprised of 130 pages, I found in them 80 pages that contradicted the Qur'aan and Sunnah."

Footenote: Hadeeth Hasan (Reliable).

Source: Tarikh Baghdad. Vol. 7, Pg. # 566.

سُفيان الثوري يقول: أبو حنيفة ضالٌّ مُضلٌّ (١).

أخبرنا إبراهيم بن محمد بن سُليمان المؤدّب الأصبهاني، قال: أخبرنا أبو بكر اين المُقرىء، قال: حدثنا سلامة بن محمود القيسي، قال: حدثنا أبوب بن إسحاق بن سافزي، قال: حدثنا رجاء السَّبْدي، قال: قال عبدالله بن إدريس: أما أبو حنيفة فضالٌ مُضلٌ، وأما أبو يوسُف ففاسنٌ من الفُسّاق^(۲). وقال أبوب: حدثنا شاذ^(۲) بن يحيى الواسطي صاحب يزيد بن هارون قال: سمعتُ يزيد بن هارون يقول: ما رأيتُ قومًا أشبه بالنَّصاري من أصحاب أبي حينة (1)

أخبرنا أحمد بن محمد العنيقي والحسين (٥) بن جعفر السَّلَماسي والحسن ابن علي الجَوْهري؛ قالوا: أخبرنا أبو محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم، قال: أخبرنا محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم، قال: أخبرنا محمد بن عبدالله بن عبدالله عن

الأمير في حرف الشين ٥/ ١١، وذكر مثل ذلك: وكذلك ذكره أبو بكر الشيرازي في الأمير في حرف الشيرازي في الألقاب، كما نقل ابن ناصر الذين في التوضيح ٣/ ٤٨٠، وقال الحافظ ابن حجر في نزهة الألباب ١/ ١٦١، (حجر: هو عصام بن يزيد الأصبهاني صاحب الثوري»، وهو مترجم في أخبار أصبهان ٢/ ١٣٨.

 ⁽۱) إسناده ضعيف، فإن سلم بن عصام، وهو ابن سلم الثقفي كثير الغرائب (أعبار أصبهان ۱/ ۳۳۷).

 ⁽٢) إسناده حسن إلى عبدالله بن إدريس، فأيوب ورجاء بن السندي صدوقان، وهذا رأي عبدالله بن إدريس رحمه الله.

تي م: أيوب بن شاذه، وفي أ: أيوب، حدثنا بشازه، وكله تحريف، والصواب ما أثبتنا، فأيوب هو ابن إسحاق بن سافري، وشاذ بن يحيى الواسطي من رجال التهذيب.

٤) في إسناد الحكاية شاذ بن يحيى الواسطي، لا تعرف له رواية سوى ما أخرج له أبو داود في كتاب «المسائل» من روايته عن يزيد بن هارون تكفير من قال بخلق الفرآن، رما أثنى عليه خيرًا سوى الإمام أحمد، كأنه فعل ذلك لصلابته في السنة، فهو وإن كان صدوقًا، لكن يظهر من جماع ترجمته أنه كان شديدًا في هذا الأمر (انظر تهذيب الكمال ٢/ ٢٤١- ٣٤٢).

⁽٥) في ما الحسن، وهو تحريف.

Imam Shafi said: "I don't know anyone who wrote a book proving his errors except Aboo Hanifa."

Footnote: Hadeeth **Saheeh (Authentic).**

Source: Tarikh Baghdad. Vol. 8, Pg. # 567.

قال: قال لي محمد بن إدريس الشافعي: نَظَرتُ في كتب لأصحاب أبي حنيفة، فإذا فيها منة وثلاثون ورقة، فعَدَدتُ منها ثمانين وَرَقة خلاف الكتاب والسُّنة. قال أبو محمد: لأنَّ الأصل كان خطأ فصارَت الفروع ماضية على الخطأ(١).

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا الرَّبيع بن سُليمان المُرادي، قال: سمعتُ الشافعي يقول: أبو حنيفة يضعُ أول المسألة خطأ ثم يقيسُ الكتاب كُلَّه عليها(٢٠).

وقال أيضًا: حدثنا أبي، قال: حدثنا هارون بن سعيد الأيلي، قال: سمعتُ الشافعي يقول: ما أعلمُ أحدًا وضعَ الكتاب أدل على عوار قوله من أبي حنيفة (٢٠).

أخبرنا ابنُ رزْق، قال: حدثنا عُثمان بن أحمد الدَّقَاق، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل الرَّقِّي، قال: حدثني أحمد بن سنان بن أسد القَطَّان، قال: سمعتُ الشافعي يقول: ما شبهتُ رأي أبي حنيفة إلاّ بخَيط السحارة يمدُّ كذا فيجيء أخضر، ويمد كذا فيجيء أصفر⁽¹⁾.

أخبرنا البرقاني، قال: حدثني محمد بن العباس أبو عُمر^(٥) الخَزَّاز، قال: حدثنا أبو الفَضْل جعفر بن محمد الصَّنْدلي وأثنى عليه أبو عُمر^(١) جدًا، قال: حدثني المروذي أبو بكر أحمد بن الحجّاج، قال: سألتُ أبا عبدالله، وهو أحمد بن حنبل، عن أبي حنيفة وعَمرو بن عُبيد، فقال: أبو حنيفة أشدُّ

 ⁽١) إسناده صحيح، والمحدثون يعدون كل رأي صح فيه حديث عندهم أو حسن أو ضعف ضعفًا خفيفًا خطأ.

⁽Y) إسناده صحيح

⁽٣) إسناده صحيح.

 ⁽³⁾ في إسناده محمد بن إسماعيل بن عامر التمار، ذكره الخطيب (٢/ الترجمة ٣٨٧)،
 ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً.

⁽٥) في م: «عمرو»، خطأ، وتقدمت ترجمته في هذا الكتاب (٤/ الترجمة ١٤٠٥).

⁽٦) كذلك.

Al-Subki:

(Shafi said), "I saw the book of Aboo Hanifa and they claim that they say whatever is in Allah's (swt) book and His Prophet's tradition, whilst they actually they go against them."

Source: Tabaqat Al-Shafyyia Al-Kubra. Vol. 2, Pg. # 122.



نمنین عبادلفشاح مخدا کهاو محمود محت ارلطناحی

الجئزؤالشتئاني



قال: فبمث إلى حَسَّاد البَّرْبَرِي (١) فأوثقِت الحديد ، حتى قدمنا على هارون الرَّقَّة . قال: فأدخلت على هارون ، قال: فأُخرجت من عنده .

قال: وقدمت ومعى خسون دينارا ، قال : ومحمد بن الحسن يومئذ بالرَّقَة ، فأَعَفَت تلك الخسين دينارا على كتبهم .

قال: فوجدتُ مَثَلَهم ومثلَ كتبهم مثلَ رجل كان عندنا يقال له فَرُّوح ، وكان يحمل الدهن فرزق له ، فكان إذا قبل له : عندك رشق . قال : قم ؛ فإن قبل : عندك رشق قال : قم ، فإن قبل : عندك خبرى . قال : قم ؛ فإذا قبل له : أرض . وللزَّق رءوس كثيرة ، فيخرج له من تلك الرءوس ، وإنما هي دهن واحد .

وكذلك وجدت كتاب أن حنيفة ، إنما يغولون : كتاب الله ، وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ، وإنما هم مخالفون له .

قال: فسمعت ما لاأحصيه ، محمد بن الحسن يقول: إن نابعكم الشافعي فا عليكم من حجازي كُلفة بعده .

فتت يوما فحلست إليه، وأنا من أشدالناس هما وغما من سخط أمير الومنين، وزادى
 ند ند .

قال: فلما أن جلست إليه أقبل محمد بن الحسن ، يطمر على أهل دار الهجرة ، فقلت : على مَن تطمن ، على البلد أم على أهله ؟ والله لأن طعنت على أهله إنما تطعن على أب بكر وعمر والمهاجر بنوالانصار ، وإن طعنت على البلدة فإسها بلدتهم التي دعالهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ببارك لهم في صاعهم ومُدَّم ، وحرَّمه كما حرم إبراهم مكم ، لا يُقصد صدها ، فعلى أيّهم تطعن ؟

فقال: معاد الله أن أطمن على أحد منهم، أو على بلدته ، وإنما أطعن على حكم من أحكامه.

 ⁽١) بفتح الباءن المؤحدتين ينهما راء وبعد ألباء الثانية راء أخرى ، هذه النسبة إلى بلاد البربر ،
 وهم جبل كبير من ناحية كبيرة من بلاد المغرب . اللباب ١ / ١٠٧ .

FATWA OF SUFYAN AL-THAWRI

Al-Khatib Al-Baghdadi:

Narrated Al-Fazari: "I heard Al-Awzai and Sufyan Al-Thawri saying: 'No one was born in Islam more evil.' and Shafi said: 'More mischief than Aboo Hanifa.'

Footnote: Hadeeth Saheeh (Authentic).

Sufyan said: "No one was born in Islam more harmful than Aboo Hanifa."

Footnote: Hadeeth Saheeh (Authentic).

Source: Tarikh Baghdad. Vol. 15, Pg. # 549.

سمعتُ محمد بن كَثير، قال: سمعتُ الأوزاعي يقول: ما ولدَ مولودٌ في الإسلام أضرُّ على الإسلام من أبي حنيفة (١).

أخبرنا أبو العلاء محمد بن الحسن بن محمد الورَّاق، قال: أخبرنا أحمد ابن كامل القاضي. وأخبرنا محمد بن عُمر النَّرْسي، قال: أخبرنا محمد بن عبدالله الشَّافعي، وأخبرنا عبدالملك بن محمد بن عبدالله الواعظ، قال: أخبرنا أحمد بن القَضَل بن خُزيمة؛ قالوا: حدثنا أبو إسماعيل التَّرمذي، قال: حدثنا أبو تَوْبة، قال: حدثنا القَزَاري، قال: سمعتُ الأوزاعي وسُفيان يقولان: ما ولد في الإسلام مولودٌ اشامُ عليهم- وقال الشَّافعي: شرٌ عليهم- من أبي حنفة (٢).

أخبرنا ابن رزَق، قال: أخبرنا ابن سَلم، قال: حدثنا الأبار، قال: حدثنا أيوب بن محمد الضَّبِي، قال: سمعتُ يحيى بن السَّكَن البَصْري، قال: سمعتُ حمادًا يقول: ما وُلد في الإسلام مولودٌ أضرُّ عليهم من أبي حنفة (٣).

أخبرنا ابن رزَّق، قال: أخبرنا عُثمان بن أحمد، قال: حدثنا حنبل بن إسحاق. وأخبرنا أبو نُعيم الحافظ، قال حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن الصَّوَّاف، قال: حدثنا الحُميدي، قال: سمعتُ سُفيان يقول: ما وُلدَ في الإسلام مولودٌ أضرُّ على الإسلام من أبي حنيفة (1).

أخبرنا الحسن بن أبي بكر، قال: أخبرنا حامد بن محمد الهَرَوي، قال: حدثنا محمد بن عبدالرحمن السَّامي، قال: حدثنا معيد بن يعقوب، قال: حدثنا مؤمَّل بن إسماعيل، قال: حدثنا عُمر بن إسحاق، قال: سمعتُ ابن عَوْن يقول: ما وُلدَ في الإسلام مولودٌ أشأم من أبي حنيفة، إن كان لينقضُ

⁽١) إسناده ضعيف، لضعف محمد بن كثير المصيصى كما بيناه في التحرير التقريب،

⁽۲) إسناده صحيح، رجاله ثقات.

⁽٣) في إسناده يحيى بن أبوب الضبي، لم أنبينه.

⁽٤) إسنادة صحيح.

Sufyan Al-Thawri said: "No one was born in Islam more unfortunate on the Muslims other than him."

Footnote: Hadeeth Saheeh (Authentic).

Source: Tarikh Baghdad. Vol. 15, Pg. # 548.

وأخبرنا ابن وزَق، قال: أخبرنا ابن سَلْم، قال: حدثنا الأبَّار، قال: حدثنا الحدثنا اللهَّار، قال: حدثنا الحسن بن عليّ، قال: حدثنا أبو تُوبَّة، قال: حدثنا سَلَمة بن كلثوم، وكان من العابدين ولم يكن في أصحاب الأوزاعي أهيأ^(۱) منه، قال: قال الأوزاعي لما مات أبو حنيقة: الحمدُ لله، إن كان لينقضُ الإسلام عُروة عُروة ⁽¹⁾.

أخبرنا أبن الفضل، قال: أخبرنا أبن دَرَستُويه، قال: حدثنا يعقوب (٢). وأخبرنا أبو سعيد بن حَسنويه، قال: أخبرنا عبدالله بن محمد بن عيسى الخشاب، قال: حدثنا أجمد بن مهدي؛ قالا: حدثنا تُعيم بن حماد، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد الفراري، قال: كنا- وفي حديث أبن مهدي: كنتُ عند سُفيان النَّوري إذ جاء نعي أبي حنيفة، فقال: الحمد لله الذي أراح المسلمين منه، لقد كان ينقضُ عُرى الإسلام عُروة عُروة، ما ولد في الإسلام مولود أشأم على أهل الإسلام منه (١٠). وأخبرنا ابن حسنويه، قال: أخبرنا الخشاب، قال: حدثنا أحمد بن مهدي، قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم، قال: حدثني سُليمان بن عُبيدالله (٥)، قال: حدثنا جرير عن تُعلية، قال: سمعتُ صُفيان النَّوري يقول: ما ولد في الإسلام منولود أشأم على أهل الإسلام منه (١٠).

أخبرنا أبو نُصر أحمد بن إبراهيم المَقدسي بساوة، قال: حدثنا عبدالله محمد بن جعفر المعروف بصاحب الخان بأرمية، قال: حدثنا محمد بن إبراهيم الدَّيْلي، قال: حدثنا عليّ بن زيد، قال: حدثنا عليّ بن ريد،

عنه، فقال: لا أعرفه ولا أرى البغداديين بروون عنه... قلت: ما تقول فيه؟ قال:
 هو صحيح الحديث؛ (الجرح والتعديل ٤/ الترجمة ٤٧٨) وعده بذلك مجهولاً، وهذا توثيق من أبي حاتم له، فقوله: دهو صحيح الحديث؛ يعني ثقة.

⁽١) في م: اأجيرا، وهو تحريف.

⁽٢) إسناده حسن، سلمة بن كلثوم صدوق.

 ⁽٣) المعرفة والتاريخ ٢/ ٥٨٥.

⁽٤) إسناده ضعيف، لضعف نعيم بن حماد.

⁽۵) في م: اعبدالله، محزف.

 ⁽٦) إسناده صحيح، وأعله الكوثري بجرير بن عبدالحميد الضبي، وهو ثقة من رجال الشبخين، ويثعلبة بن سهيل، وهو ثقة كما بيئاء في «تحرير التقريب».

Sufyan said: "Aboo Hanifa repented from Kufr twice."

Footnote: Hadeeth Saheeh (Authentic).

Source: Tarikh Baghdad. Vol. 15, Pg. # 524 - 525.

من الكُفُر(١).

أخبرنا الحُسين بن محمد أخو الخَلاَّل، قال: أخبرنا جبريل بن محمد العَدْل بهَمَذَان، قال: حدثنا محمود العَدْل بهَمَذَان، قال: حدثنا محمد بن جبويه (٢) النَّخَاس، قال: حدثنا يحيى بن آدم، قال: سمعتُ شريكًا يقول استُتيبُ (٢) أبو حنيفة مَرَّتين (١).

أخبرنا علي بن محمد بن عبدالله المُعدَّل، قال: أخبرنا محمد بن أحمد ابن الحسن الصواف، قال: أخبرنا عبدالله بن أحمد بن حنبل إجازة، قال: حدثني أبو معمر، قال: قيل لشريك: مم استنبتُم أبا حنيفة؟ قال: من الكُفر(٧).

أخبرنا ابن رزق، قال: أخبرنا أحمد بن عبدالله الوَرَّاق، قال: حدثنا أبو الحسن علي بن إسحاق بن عبسى بن زاطيا المُخَرِّمي، قال: سمعتُ إبراهيم بن سعيد الجَوْهري يقول: سمعتُ معاذ بن مُعاذ. وأخبرنا ابن الفَضل، قال: أخبرنا عُنمان بن أحمد الدَّقَاق، قال: حدثنا سَهل بن أبي سَهل الواسطي، قال: حدثنا أبو حَمْض عَمرو بن علي، قال: سمعتُ مُعاذ بن مُعاذ يقول:

جلد ہ

⁽١) إنستاده ضعيف، لضعف قيس بن الربيع، كما بيناه في التحرير التقريب؟

⁽٢) في م: احيويه، مصحف، كما بيناه سابقًا.

⁽٣) في م: ااستثبت، وهو تصحيف.

⁽٤) -إسناده ضعيف، لضعف شريك القاضي، وهو ممن لا يقبل قوله في الجرح والتعديل

⁽٥) المعرفة والتاريخ ٢/ ٢٨٧.

 ⁽١) إسناده ضعيف، وعلته علة سابقه

⁽v) كذلك:

سمعتُ سُفيان الثُّوري يقول: استُتيب أبو حنيفة (١) من الكفر مَرَّتين (١).

وأخبرنا ابن رزَّق، قال: أخبرنا ابن سَلْم، قال: حدثنا أحمد بن علي الأبَّار، قال: حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا نُعيم بن حماد، قال: حدثني يحيى بن سعيد ومُعاذ بن مُعاذ؛ قالا. وأخبرنا ابن القَضْل، قال: أخبرنا ابن درَّستُویه، قال: حدثنا یعقوب، قال("): حدثنا نُعیم، قال: سمعتُ مُعاذ بن مُعاذ ویحیی بن سعید یقولان: سمعنا سُفیان یقول: استُتیبَ أبو حنیفة من الكفر مرَّتین ". وقال یعقوب: مرازا(").

أخبرنا أبو نُعيم الحافظ، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن، قال: حدثنا بشر بن موسى، قال: حدثنا عبدالله بن الزَّبير الحُميدي، قال: سمعتُ مؤمَّلاً يقول: استُتيبَ أبو حنيفة من الدَّهْر مرَّتين (١٦).

أخبرناه أبو سعيد الحسن بن محمد بن عبدالله بن حَسنويه الكاتب بأصبهان، قال: أخبرنا أبو محمد عبدالله بن محمد بن عيسى بن مزيد الخَشَّاب، قال: حدثنا أحمد بن مهدي، قال: حدثنا عبدالله بن مَعمَر، قال: حدثنا مؤمَّل بن إسماعيل، قال: سمعتُ سُفيان الثَّوري يقول: إنَّ أبا حنيفة استُتيبَ من الزَّندقة مرَّتين (٧). وقال أحمد بن مهدي: حدثنا أحمد بن إبراهيم، قال: حدثنى سليمان بن عبيدالله (٨)، قال: حدثنا جرير، عن تُعلبة، قال:

 ⁽١) في م: «استنبت أبا حنيفة»، وهو تحريف، وأثبتنا ما في أ، وهو الصواب.

 ⁽۲) إسناد، صحيح، رجاله ثقات، ولعل الذين استنابوه من «الكفر» المزعوم هم الخوارج
 الذين يكفرون من لا يكفر أهل المعاصي.

⁽٣) المعرفة ليعقوب ٢/ ٧٨٦.

⁽٤) إسناده ضعيف، لضعف نعيم بن حماد.

 ⁽٥) هذه العبارة المنسوبة إلى يعقوب، لم أجدها في المطبوع من المعرفة.

⁽٦) إسناده ضعيف، لضعف مؤمل بن إسماعيل البصري، كما بيناه في "تحرير التقريب".

⁽٧) إسناده ضعيف، لضعف عبدالله بن معمر، ومؤمل بن إسماعيل.

 ⁽۸) في م: «سلم بن عبدالله»، وهو تحريف، ولا أعلم لمن يسمى هكذا رواية عن جرير.
 وثعلبة هو ابن سهيل الطهوي ثقة لكنه ذكر حكايات تدل على ضعف عقله، فلعل هذه منها.

Abdullah bin Ahmad ibn Hanbal:

Sufyan Al-Thawri said: "Aboo Hanifa repented from his heretic opinions many times."

Footnote: Hadeeth Saheeh (Authentic).

Source: Al-Sunnah. Vol. 1, Pg. # 193.

ڪتاب النيونٽيز) النيونٽيز)

للإمَامِ أَى عَبُدَا لِكَهِ مُنْ عَبِدُاللّهِ ثِنَامِامِ أَهُ لَالسُّنَةُ أَجُدَبُنُ عِمْدِبْنَ حَنْبَالِ الشَّيْبَانِي عَبِدُاللّهِ ثِنَامِامِ أَهُ لَالسُّنِةُ أَجُدَبُنُ عِمْدِبْنَ حَنْبَالِ الشَّيْبَانِي

> تحقشیق ود کاسسته المرکسورمحمَّرِث سَعْیدیْن سَالِم لِعَمطایی جَامدَهُم الفری مِکلیّهٔ الدُعوَهُ واُمِدُل الدُین فِشَم العَدِهُ فِشَمْ العَدِهُ

> > الجئستلذ الأول

داراسالةيم

۲٦٨ ـ حدثني عبد الله بن معاذ العنبري قال: سمعت أبي يقول: سمعت سفيان الثوري يقول: استثيب (أبو)(١) حنيفة من الكفر مرتين.

٣٦٩ ـ حدثني أبو الفضل الخراساني، نا سلمة بن شبيب، نا الفريابي سمعت سفيان الثوري يقول: استتيب أبو حنيفة من كلام الزنادقة مراراً.

۲۷۰ ـ حدثني هارون بن سفيان رضي الله عنه، حدثني اسود بن عامر / نا جعفر ۱/۱۷ ابن زياد الأحمر عن سفيان قال: استئيب أبو حنيفة مرتين.

٢٧١ ـ حدثني أحمد بن إبراهيم، نـا (هيئم)(٢) بن جيل، حدثني ابن نسميــع

(١) في الاصل: أبا.

(٢) في الاصل هشيم والمثبت من كتب التراجم.

(٢٦٨) رجاله ثقات.

عبد الله بن معاذ العنبري في كتب التراجم ورد باسم عبيد الله أبو عمرو البصوي. ثقة حافظ. روى عن أبيه وعنه عبد الله بن احمد. مات سنة ٢٣٧ هـ. التقريب (١: ٥٣٩).

وانظر ترجمته في: التهديب (٤٨:٧).

أما أبوه فهو معاذ بن معاذ العنبري: ثقة متقن روى عنه ابنه عبد اللَّه تقدم في (٥٦).

(٢٦٩) رجاله ثقات.

أبو الفضل ثقة تقدم في (٢٣٣).

والفرياني ثقة تقدم في (٧٨).

سلمة بن شبيب: النيسابوري أبو عبد الرحمن. ثقة روى عن محمد بن يوسف الفريسايي وعنه عبسد الله بن احمد. مات سنة ٢٤٧ هـ. التقريب (٢١٦١).

وانظر: تهذيب الكمال (١: ٥٢٤)، التهذيب (١٤٦:٤).

(۲۷۰) في سنده هارون بن سفيان: لم أقف له على ترجة فها اطلعت عليه.

أسود بن عامر : ثقة تقدم في (١٣٤).

جعفر بن زياد الاهمر: الكوفي صدوق يتشيع روى عنه اسود بن عـامر. مـات سنة ١٦٧ هـ. التقريب (١: ١٣٠).

انظر: عهذيب الكمال (١: ١٩٥٠)، الميزان (١: ٧٠٤)، التهذيب (٩٢:٢).

(٢٧١) في سنده ابن سميع الاشجعي: لم أقف له على ترجمة.

هيشم بن جميل: البغدادي أبو سهل. ثقة من أصحاب الحمديث وكأنـه ترك فتغـير روى عنه أحمـد=

جلد ا

FATWA OF IMAM AWZAI

Ahmad ibn Hanbal:

Awzai said: "No one was born into Islam more harmful than Aboo Hanifa."

Footnote: Hadeeth Hasan (Reliable).

Source: Al-Ilal. Vol. 2, Pg. # 46.

ڪتاب العب لَل *عَمِعُرف*ز الرّحَال

> للامت او اُحمد بن محمد بن حبنبل رحمه الله (۱۲۵ ـ ۱۲۱)

حققيق وتخديج الك*توروحية* الليه بن محمَدعبَاس

المجَلُدُالثَّانِيّ

وارانخكاني فرقد فريد الخاني الرباض ٣٥٨٩ ـ حدثني الحسن بن عبد العزيز الجروي الجذامي قال: سمعت أبا حفص عمرو بن أبي سلمة التنيسي قال: سمعت الأوزاعي يقول: ما ولد في الإسلام مولود أضر على الإسلام من أبي حنيفة وأبي مسلم صاحب(١)...(١).

• ٣٥٩٠ ـ حدثني أبي قال: حدثنا مؤمل بن إسماعيل قال: حدثنا سفيان الشوري قال: حدثنا عباد بن كثير قال: قال لي عمرو بن عبيد: سَل أبا حنيفة عن رجل قال: أنا أعلم أن الكعبة حق وأنها بيت الله ولكن لا أدري هي التي محكة أو التي بخراسان أمؤمن هو؟ قال: مؤمن.

قال لي: سَلُه عن رجل قال: أنا أعلم أن محمداً ﷺ حق وأنه رسولُ الله ولكن لا أدري هو الذي كان بالمدينة أو محمد آخر أمؤمن هو؟ قال: مؤمن (٣).

٣٥٩١ ــ قال أبي: استتابُوه أظن في هذه الآية سبحان ربك ربّ العزة عما يصفون. قال: هو مخلوق (١).

⁽۱) اسناده حسن وأخرجه في السنة ۱۸۷۱۱ مثله والخطيب في تاريخه ۳۸۹:۱۳ من طريق آخر بذكر الإمام أبي حنيفة فقط، ونحوه قول حماد والثوري عند الخطيب والعقبلي في الضعفاء ل ۲۳۳ وابن حيان في المجروحين ۱۴:۳.

⁽٢) هذا النص في هامش الأصل بخط الأصل وفي آخره عو.

 ⁽٣) وهو في السنة ١٩٤١ مثله وأخرجه الخطيب في التاريخ ٣٧٢:١٣ من طريق عامر بن اسماعيل عن مؤمل بن اسماعيل ومؤمل ضعيف، وله عنده طريق آخر أيضاً (٣٧١، ٣٧٣).

⁽٤) وهو في السنة لعبد الله ١٩٢١ وتاريخ بغداد ٣٨٣:١٣ نحوه وروى الحطيب في تاريخه ٣٧٨:١٣ (أيضاً) عن أبي بكر المروذي قال: سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول: لم يصح عندنا أن أبا حنيفة كان يقول: القرآن مخلوق.

Al-Khatib Al-Baghdadi:

Sulayman bin Hassan Al-Halabi said: "I heard Awzai on several occasions saying that Aboo Hanifa destroyed the pillars of Islam one by one."

Footnote: Hadeeth Saheeh (Authentic).

Source: Tarikh Baghdad. Vol. 15, Pg. # 547.

أخبرنا ابن القَصْل، قال: أخبرنا ابن دُرَستُريه، قال: حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبو بكر بن خَلَاد، قال: سمعتُ عبدالرحمن بن مهدي، قال: سمعتُ حماد بن زيد يقول: سمعتُ أبوب وذكر أبا(٢٠) حنيفة، فقال: ﴿ يُرِيدُونَ أَنْ يُطَفِّوا قُورُ الْمَعْ وَالْوَقِيمِة وَيَأْفِي اللَّهُ إِلاَ أَن يُمِنَ فُورَا ﴾ [التوبة ٣٧]. أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري وأبو القاسم عبدالرحمن بن محمد السَّرَاج وأبو سعيد محمد بن موسى الصَّيرفي؛ قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: حدثنا محمد بن إسحاق الصَّاعاني، قال: حدثنا سعيد بن عامر، قال: حدثنا سلَّم بن أبي مُطبع، قال: كان أبوب قاعدًا في المسجد الحرام، فرآه أبو حنيفة فأقبل نحوه، فلما رآه أبوب قد أقبل نحوه قال لأصحابه: قوموا لا يُعرَّنا بجَرَبه، قوموا، فقاموا أبوب قد أقبل نحوه قال لأصحابه: قوموا لا يُعرَّنا بجَرَبه، قوموا، فقاموا فتقاموا

أخبرنا ابن الفَضْل، قال: أخبرنا ابن دَرَستُويه، قال: حدثنا يعقوب، قال^(د): حدثني الفَضْل بن سَهْل، قال: حدثنا الأسود بن عامر، عن شَرِيك، قال: إنما كان أبو حنيفة جَرَبًا(¹⁾.

أخبرنا ابن رزَق والبَرْقاني؛ قالا: أخبرنا محمد بن جعفر بن الهيشم الأنباري، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر، قال: حدثنا رجاء بن السُندي، قال: سمعتُ الأوزاعي مالا أحصيه يقول: سمعتُ الأوزاعي مالا أحصيه يقول: عَمَد أبو حنيفة إلى عُرَى الإسلام فنقضها عُروة عُروة (٧٠).

- (١) المعرفة والتاريخ ٢/ ٧٨٥.
 - (٢) في م: اأبوا، خطأ.
- (٣) إسناده صحيح، وأبو بكر بن خلاد هو محمد بن خلاد الباهلي، ثقة.
- (٤) إسناده صحيح، وقد أعله الكوثري بسعيد بن عامر وسلام بن أبي مطبع، وهي مجازفة منه جد ظاهرة، رحمه الله تعالى.
 - (٥) المعرفة والتاريخ ٢/ ٧٨٩.
 - (١) شريك هو ابن عبدالله القاضي ضعيف لا يعتد برأيه.
- إسناده صحيح، وأعله الكوثري بمحمد بن جعفر بن الهيشم الأنباري، وهو معن لم يتكلم فيه أحد كما قال البرقاني (انظر ترجمته ٢/ الترجمة ٥٢١)، كما أعله بسليمان ابن حسان الحلبي، قال ابن أبي حائم: سألت أبي عنه، فقال: سألت ابن أبي غالب=

Abdullah bin Ahmad ibn Hanbal:

Salama bin Kulthum said: "When Aboo Hanifa died, Awzai said: 'Praise be to Allah for killing him, he used to destroy the pillars of Islam one by one."

Footenote: Hadeeth Hasan (Reliable).

Source: Al-Sunnah. Vol. 1, Pg. # 207.

```
٣٢١ _ حدثني إبراهيم، ثنا أبو سلمة عن أبي عوانة قال: سشل أبو حنيفة عن
                الاشربة فياسئل عن شيء إلا قال لا بأس به، وسئل عن المسكر فقال: حلال(١).
     ٣٢٢ _ حدثني إبراهيم، ثنا أبو توبة عن أبي إسحاق الفزاري قال: حدثت أبا
                      حنيفة عن رسول الله ﷺ بحديث في رد السيف فقال: هذا حديث خرافة.
٣٢٣ ـ " / إبراهيم بن سعيد قال: سمعت وكيعاً يقول: كان أبو حنيفة يقول: لو١٩٩/ب
                                                               أن رجلًا كسر طنبوراً ضمن.
      ٣٢٤ _ حدثني إبراهيم بن سعيد، ثنا أبو توبة عن سلمة بن كلشوم عن الاوزاعي
     أنه لما مات أبو حنيفة قال الحمد لله الذي أماته، فمانه كمان ينقض عرى الاسلام عروة
      ٣٢٥ _ حدثني إبراهيم، ثنا أبو توبة عن أبي إسحاق قال: كـان أبو حنيفـة مرجشاً
                                                                            يرى السيف<sup>(٣)</sup>.
      ٣٢٦ _ حدثني إبراهيم، ثنا أبو توبة عن أبي إسحاق الفزاري قال: قال الاوزاعي:
     إنا لا ننقم على أبي حنيفة الرأى، كلنا نرى، إنما ننقم عليه أنه يذكر له الحديث عن رسول
                                                                    الله ﷺ فيفتي بخلافه(١).
                      ١٧) لعل هذا بحمول على النبيذ فان أبا حنيفة يرخص فيه. انظر أخبار أبي حنيفة للصميري (ص ١٤).
      (٢) لم تصل اخطاء أبي حنيقة إلى إخراجه من حظيرة الاسلام حتى يتال فيه هذا الكلام وإنما قدح الضد في ضده أمسر لا بد
                                                                  (٣) راجع التعليق على فقرة (٢٣٣).
                                                                 (٤) سبق التعليق على هذا في (١٥١).
                                                       انظر ترجمته في: التهذيب (١١: ٦٧).
                                                                  (۲۲۱) إسناده صحيح.
     أبوعوانة: الوضاح بن عبد الله اليشكري البزاز أبو عوانة. مشهور بكنيت ثقة ثبت روى عنه أبو
                               سلمة التبوذكي. مات سنة ١٧٥ هـ. وقبل ١٧٦ هـ. التقريب (٢: ٣٣١).
                                            وانظر: الميزان (٤: ٣٣٤)، التهذيب (١١: ١١٦).
                                                                    (٣٢٢) رجاله ثقات.
                                                                    (٣٢٣) رجاله ثقات.
                                                                   (٢٢٤) إستاده حسن.
   سلمة بن كلثوم الكندي الشامي صدوق روى عن الاوزاعي وعنه ابو توبة. التفريب (٣١٨:١). _
```

FATWA OF IMAM SUFYAN BIN UYAINA

Al-Khatib Al-Baghdadi:

Sufyan bin Uyaina said: "Aboo Hanifa repented from Atheism on three occasions."

Footnote: Hadeeth Saheeh (Authentic).

Source: Tarikh Baghdad. Vol. 15, Pg. # 526.

سمعتُ سُفيان النَّوري وذُكرَ أبو حنيفة فقال: لقد استَتابه أصحابُه من الكُفْرِ مرازًا

أخبرنا ابن رزّق، قال: أخبرنا عُثمان بن أحمد الدَّقَاق، قال: حدثنا حنبل بن إسحاق، قال: حدثنا الحُميدي، قال: سمعتُ سُفيان وهو ابن عُبينة يقول: استُنيب أبو حيفة من الدَّهر ثلاث مرَّات (۱).

أخبرنا ابن رزّق، قال: أخبرنا ابن سَلْم، قال: حدثنا الآبّار، قال: حدثنا محمد بن يحيى النّيسابوري، قال: حدثنا نُعيم بن حماد، قال: قال يحيى بن حمزة وسعيد بن عبدالعزيز: استُنيب أبو حنيفة من الزّندقة مرّتين^(۲).

أخبرنا الحسن بن أبي بكر، قال: أخبرنا عبدالله بن إسحاق البَّغَوي، قال: حدثنا الحسن بن عُلَيل، قال: حدثنا أحمد بن الحُسبن صاحب القُوهي، قال: سمعتُ يزيد بن زُرَيع، قال: استُتبَ أبو حنيفة مرَّتين (٢).

أخبرنا أبن رزق والبرقاني؛ قالا: أخبرنا محمد بن جعفر بن الهيشم الأنباري، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر. وأخبرنا الحسين بن شجاع (أك الصُّوفي، قال: أخبرنا محمد بن عبدالله الشافعي، قال: حدثنا جعفر بن شاكر، قال: سمعتُ عبدالله بن إدريس يقول: استثيب أبو حنيفة مَرَّتين، قال: وسمعتُ ابن إدريس يقول: كَذَب (٥) من زَعَم أنَّ الإيمان لا يزيدُ ولا يُنقص (١).

أخبرنا القاضي أبو بكر الحيري، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن

⁽١) إسناده صحيح، رجاله ثقات.

⁽٢) . إسناده ضعيف، لضعف تعيم بن حماد.

 ⁽٣) إسناده ضعيف، لضعف عبدالله بن إسحاق البغوي، كما تقدم في ترجمته من هذا الكتاب (١١/ الترجمة ٤٩٧٩).

⁽٤) سقط من م.

⁽٥) في م: اكذاب!، وما هنا من النسخ.

 ⁽٦) إسناده صحيح، والخلاف في هذه المسألة لفظي، وهو على كل حال رأي لعبدالله بن إدريس.

FATWA OF IMAM ABDULLAH BIN MUBARAK

Al-Khatib Al-Baghdadi:

Aboo Ishaq Al-Taleqani said: "I heard Abdullah bin Al-Mubarak saying: 'Anyone that owns the book of Aboo Hanifa and uses it and spreads the opinions with it, will cause his Hajj to become void and his wife shall no longer remain lawful for him.' Then the slave of ibn Al-Mubarak said: 'I think the one who wrote the book is Satan.' Ibn Al-Mubarak replied: 'The one who wrote the book is worse than Satan.'

Footnote: Hadeeth Saheeh (Authentic).

Source: Tarikh Baghdad. Vol. 15, Pg. # 556.

أخبرني محمد بن علي المُقرىء، قال: أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ النيسابوري، قال: سمعتُ يحيى بن النيسابوري، قال: سمعتُ أبا جعفر محمد بن صالح يقول: سمعتُ النيسر منصور الهَرَوي يقول: سمعتُ النيسر الدَّارمي يقول: سمعتُ النيسر ابن شُميل يقول: في كتاب قالحيل، كذا وكذا مسألة كُلُها كُفْر.

حدثني الأزهري، قال: أخبرنا محمد بن العباس، قال: حدثنا عبدالله بن إسحاق المداتني، قال: حدثنا أحمد بن موسى الحزامي، قال: حدثنا أحدث وهو ابن عبدالوهاب، قال: حدثنا أبو إسحاق الطّالقاني، قال: سمعتُ عبدالله ابن المبارك يقول: من كان عنده كتابُ "حيل» أبي حنيفة يستعمله أو يُفتي به فقد بَطَل حجّه، وبانّت منه امرأتُه، فقال مولى ابن المبارك: يا أبا عبدالرحمن، ما أرى(١) وَضَع كتاب الحيل، إلا شيطان. فقال ابن المبارك: الذي وتضع كتاب الحيل، الله شيطان. فقال ابن المبارك: الذي وتضع

أخبرنا إبراهيم بن عُمر البَرْمكي، قال: أخبرنا محمد بن عبدالله بن خَلف الدُقّاق، قال: حدثنا عُمر بن محمد الجَوْهري، قال: حدثنا أبو بكر الأثرم، قال: حدثني زكريا بن سَهْل المَرْوزي، قال: سمعتُ الطَّالقاني أبا إسجاق يقول: سمعتُ ابن المُبارك يقول: من كان كتابُ الحيل، في بيته يُعتي به، أو يعمل بما فيه، فهو كافرٌ بانت امرأتُه، وبَطل حجّه، قال فقيل له: إنَّ في هذا الكتاب إذا أرادَت المرأةُ أَنْ تَخْتلعَ من زُوجها ارتدَّت عن الإسلام حتى تَبينَ، ثم تُراجع الإسلام، فقال عبدالله: مَن وَضَع هذا فهو كافرٌ بانت منه امرأتُه، وبطل حجه، قال: الذي وضعه وبطل حجه، قال: الذي وضعه عندي أبلس. قال: الذي وضعه عندي أبلس، قال: الذي وضعه عندي أبلس من إبليس.

وقال زكريا: أخبرنا الحُسين بن عبدالله النَّيْسابوري، قال: أشهدُ على عبدالله، يعني ابن المُبارك، شهادَةً يسألني الله عنها أنه قال لي: يا حُسين قد تركتُ كلَّ شيء رَويتُه عن أبي حنيفة، فأستغفرُ الله وأتوبُ إليه.

⁽١) في م: اأدري، وهو تحريف.

⁽٢) هذا صحيح، ولم يسم أبا حيفة، وهو الصواب.

FATWA OF ABDUL RAHMAN IBN MAHDI

Al-Khatib Al-Baghdadi:

Abdul Rahman bin Mahdi said: "There was a wall between Aboo Hanifa and the truth."

Footnote: Hadeeth Saheeh (Authentic).

Source: Tarikh Baghdad. Vol. 15, Pg. # 561.

ابن عَوْف يقول: سمعتُ حماد بن سَلَمة يُكنِّي أبا حنيفة: أبا جيفة (١٠)

أخيرنا ابن رزَق، قال: أخيرنا عُثمان بن أحمد، قال: حدثنا حنبل بن إسحاق، قال: سمعتُ الحُميدي يقول لأبي حنيفة إذا كنَّاه: أبو جيفة، لا يُكنِّي عن ذاك، ويظهره في المسجد الحرام في حَلْقته والناس حوله (٢).
أخيرنا المُتيقى، قال: حدثنا يوسُف بن أحمد الصَّيدلاني، قال: حدثنا

أخبرنا العَتيقي، قال: حدثنا يوسُف بن أحمد الصَّيدُلاني، قال: حدثنا محمد بن عَمرو العقبُلي، قال^(٣): حدثني زكريا بن يحيى الحُلواني، قال: سمعتُ محمد بن بشار العَبْدي بُندارًا يقول: قلما كان عبدالرحمن بن مهدي يذكرُ أبا حنيفة إلا قال: كان بينه وبين الحقُ حجاب^(٤).

أخبرنا البَرْقاني، قال: قرأتُ على محمد بن محمود المَرْوَزي بها: حدَّثكم محمد بن علي الحافظ، قال: قبل لبندار وأنا أسمعُ: أسمعَ عبدالرحمن بن مهدي يقول: كان بين أبي حنيفة وبين الحق حجاب؟ فقال: نعم، قد قاله لي.

أخبرنا ابن الفَضَل، قال: أخبرنا ابن دَرَستُويه، قال: حدثنا يعقوب، قال حدثنا محمد بن بشار، قال: سمعتُ عبدالرحمن يقول: بين أبي حنيفة وبين الحقِّ حجاب.

أخبرنا ابن رزَق، قال: أخبرنا ابن سلّم، قال: حدثنا الأبّار، قال: حدثنا سلّمة بن شبيب، قال: حدثنا الوليد بن عُتبة، قال: سمعتُ مؤمّل بن إسماعيل، قال: قال عُمر بن قبس: من أرادَ الحقّ فليأتِ الكوفة فلينظر ما قال أبو حنيفة وأصحابُه فليُخالفهم (١٦).

⁽١) هذا خبر موضوع، وآفته فهد بن عوف، واسمه زيد ولقبه فهد، وهو كذاب (الميزان ٣/ ٣٦٦)، وإبراهيم بن راشد الأدمي وإن وثقه الخطيب (٦/ الترجمة ٣٠٦١)، لكن ابن عدى اتهمه (وانظر الميزان ١/ ٣٠).

⁽٢) إذا صح هذا عن الحميدي، فهو فجور في القول مرده عليه.

⁽٣) الضعفاء الكبير ٤/ ٢٨٢.

⁽٤) إسناده صحيح.

 ⁽٥) المعرفة والتاريخ ٢/ ٧٨٤.

⁽٦) إسناده ضعيف، لضعف مؤمل بن إسماعيل كما بيناه غير مرة.

FATWA IMAM HAMAAD BIN SALAMA AL-BASRI & SHU'ABA BIN AL-HAJAJ

Abdullah bin Ahmad ibn Hanbal:

Mansoor bin Salama Al-Khuzai said: "I heard Hamaad bin Salama cursing Aboo Hanifa." Aboo Salama said: "Shu'aba used to curse Aboo Hanifa."

Footnote: Hadeeth Saheeh (Authentic).

Source: Al-Sunnah. Vol. 1, Pg. # 211.

٣٤١ ـ حدثني محمد بن عبد العزيـز بن أي رزمة قــال: سمعت أي يقول كنـا عند حماد بن سلمة فذكروا مسألة فقيل: أبو حنيفة يقول بها فقال: هذا والله قول ذاك المارق.

٣٤٢ ـ حدثني عارون بن سفيان، حدثني الوليد بن صالح، سمعت حماد بن سلمة إذا ذكر أبو حنيفة قال: ذلك أبو جيفة. قال: ويلغني أن عثمان البتي كان يقول: ذلك أبو جيفة.

٣٤٣ _ حدثني أحمد بن إبراهيم الدورقي، ثنا الهيثم بن جميل قبال: سمعت حماد ابن سلمة يقول عن أبي حنيفة: هذا ليكبنه الله في النار(١٠).

٣٤٤ _ حدثني أبو معمر عن إسحاق بن عيسى قال: سألت حماد بن سلمة عن أبي حنيفة قال: ذاك أبو جيفة، ذاك أبو جيفة سد الله عز وجل به الأرض.

٣٤٥ _ حدثني محمد بن أبي عتاب الاعين، ثنا منصور بن (سلمة)(١) الحزاعي قبال سمعت حماد بن سلمة يلعن أبا حنيفة، قال أبو سلمة: وكان شعبة يلعن أبا حنيفة (١).

(۲٤۱) إسناده صحيح.

محمد بن عبد العزيز: ثقة تقدم في (٢٠).

وأبوه: ثقة تقدم في (٢٤٢).

(٣٤٢) في سنده هارون بن سفيان لم أقف له على ترجمة.

والوليد بن صالح ثقة نقدم في (٣٠٩).

وعثمان البتي صدوق تقدم في (٢٦٠).

(٣٤٣) في سنده الهيثم بن جميل تغير فترك وقد تقدم في (٢٧١).

(٣٤٥) إسناده صحيح.

منصور بن سلمة الحزاعي: ثقة ثبت حافظ روى عن حماد بن سلمة وعنه محمد بن أبي عشاب الاعين. مات سنة ٢١٠ هـ. التقريب (٢٧٦:٣).

انظر ترجمه في: تهذيب الكمال (٣: ١٣٧٥)، التهذيب (١١: ٣٠٨).

11~

⁽١) هذا الكلام فيه تأل على الله والمسلم منهي عن ذلك ثم مع أن الهيثم ثقة إلا أنه قد تغير فترك كيا تقدم.

 ⁽٢) في الاصل: سالم وهو خطأ والثبت من كتب التراجع.


 ⁽٣) هذا أمر يدعو إلى العجب إذ أنه من المقرر في عقيدة السلف عدم لعن المسلم بعامة والمعين بخاصة حتى قبل أن الكافر بعيته لا يلعن.

FATWA IBN HIBBAN

Ibn Hibban:

It is not permissible to adhere to him, because he was propagating to Erja and according to our scholars it is impermissible to adhere to one that propagates innovations (Bid'ah, I don't know any disagreement among the Muslim scholars and the pious religious (people) in all the countries about dispraising him (Aboo Hanifa), every one dispraised him one by one.

Source: Kitab Al-Majruhin. Vol. 3, Pg. # 64.



بنى رَبِيمة من تَبِم الله من تَجد يقال لهم بنو تُقلَّل فأعنق أبوه وكان خَبَازاً لعبد الله ابن تُقلُل أن ومات أبو حنيفة سنة خسين ومائة ببغداد ، وقبره فى مقبرة الخَبْرُران ، وكان رجلا جَدِلا ظاهر الورَع لم يكن الحديث صناعته ، حدّث بمائة وثلاثين حديثاً مسانيد مائه حديث فى الدنيا غبرها أخطأ منها فى مائة وعشرين حديثاً ، إما أن يكون أقاب إسناده أو خَبْر مَدْنه من حيث لا يعلم فلما غلب خَطؤه على صوابه استحق تَرَاك الاحتجاج به فى الأخبار .

ومن جهة أخرى لايجوز الاحتجاج به لأنه كان داعياً إلى الإرْجاء (٢) والدَّاعية

= أحسن من رأى أبي حنيفه وقد أخذنا بأكثر أقواله .

وقد أكره أبو حنيفه على العمل والقضاء . فأبي وحيس وجلد -

ضعفه النسائى من جيه حفظه و ابن عدى وآخرون وقال البخارى : سكتوا عنه وعن رأيه وعن حديثه وترجم له الحظيب في فصلين من تاريخه واستوق كلام معدليه ومضيفيه .

معجم البلدان ١/٤١٧ الرفع والتكبل في الجرح والتعديل ١٩ الميزان 1/١٦٠ التذكرة ١/١٦٠ طبقات الحفاظ السيوطي ٧٣

الإمام الأعظم أبو حنيفه التسكلم لعناية الله إبلاع ٢٠ التاريخ الكبير ٨/٨١

(١) منائة تعليفات كنيرة على المحطوطة هاجت ابن حيان التحاملة على أبى حنيفة وبما هموجم من أجسله والد أب حنيفة بأنه كان خيازاً واعتبر العلق ذلك غيبه تخرج عن حد الرأى في المحدث. وتشير هنا إلى أن جد أبى حنيفه كان أحد أمراء بلاد الأفقان و مرزيان واختلفت أقوال حقيده في مسألة أصر جده ثم عنقه على أحدها : و والله ما وقع لنارق قط ع .
يراجم الإمام الأعظم •

 (۲) اتهام أب حنيفة بالإرجاء وأنه داعية إلى البدع غير مقبول من ابن حبان ومن شارك هذا القول على إطلاقه و المخس القول في ذلك بما جاء في كتاب اللهكنوى و الرقع والشكيل ١٠٤٤ :

هملة النفرقة بين اعتقاد أهل السنة وبين اعتقاد المرجئة :

أن المرجئة يكتفون في الإيمان بمعرفة الله وتحوه ، ويجملون ما سوى الإيمان من الطاعات ، وما سوى السكفر من الماسى : غير مضرة ولا نافعة ، ويتشبئون بظاهر حديث د من قال لالله الا الله دخل الجنة، وأحل السنة يقولون : لا تكنى في الإيمان للعرفة ، بل لابد من التصديق الاختياري مع الإقرار اللساني. وإن الطاعات مفيدة ، والفاصى مضرة مع الإيمان توصل صاحبها إلى دار الحسران .

والذي يجب علمه على العالم المشتغل بكتب التواريخ وأسماء الرجال أن الإرجاء يطلق على قسمين ؛

أحدهما : الإرجاء الذي هو ضلال .

و: انهما: الإرجاء الذي ليس بضلال * ولا يكوت صاحبه عن اهل المنة والجماعة خارجاً . ولهذا

إلى البِدَع لابجوز أن يُحتج به عند أثمتنا قاطبة لا أعدلم بِينهم فيه خلافا على أن أثمة المسلمين وأهل الورع في الدين في جميع الأمصار وسائر الأقطار جَرْحوه وأطلقوا عليه القدّح إلا الواحد بعد الواحد ، قد ذكرنا ماروى فيه من ذلك في كتاب « التنبيه على النمويه » فأغنى ذلك عن تكرارها في هذا الكتاب غير أنى أذكر منها بُجَلًا بُستَدل بها على ماورًاءها .

من ذلك ما حدثنا زكريا بن يحيى السّاحى بالبصرة قال : حدثنا بنسدار ومحد
 بن على المقدمى قال : حدثنا معاذ بن معاذ العنسبرى قال : سمعت سُفيان التّورى.
 يقول : استُتيب أبو حنيفة من الكفر مَرَّتين (١).

أخبرنا أحد بن يحيَّ بن زُهُمِير بِتُسْتَر قال : حدثنا إسحق بن إبراهيم البغوى

الامام الأعظم أبو حنيفه التكام ٢٠



ذكروا أن المرجئه فرفتان: مرجئه الفلالة ، ومرجئه أهل السنة . وأبوحنيفه واللامذته وشيوخه وغبره من الرواة الأثبات إنما عدوا من مهجئة أهل السنه لا من مهجئة الفلالة » .

ثم يقول أيضاً في ختام مناقشته لهذا الموضوع ﴿ ١٦١ ء :

وخلاصه المرام في هذا اللئام أن الارجاء :

قد يطلق على أهل المنة والجاعة من مخالفيهم المعرَّلة الزاحمين بالملود النارى لصاحب الكبيرة .

وقد بطاق على الأنه القائلين بأت الأعمال ليست بداخلة في الايمان ، وبسسم الزيادة فيه والنفصان -- وهو مذهب أبي حنيفه وأتباهه -- من جانب المحدثين القائلين بالزيادة والنفصان وبدخول الأعمال في الايمان وجذا الذراع وإن كان لفظياً كاحققه المحققون من الأولين والآخرين ، لكنه لما طالوال الأمر إلى بديط كلام الفريقين من اختصمين والمتأخرين أدى ذلك إلى أن أطلقوا الارجاء على عالفيهم ، وشنموا بذلك عليهم ، وهو ليس بطمن في الحقيقه على ما لا يخفي على مهرة الشعريمه » .

أقول إذا عرفت هذا علمت أن قدول ابن حبان في إطلاقه الارجاء على أبي حنيقه وأصحابه فيه انهام عبر محدد وتعدية تطال الباحث ، وهو يقصد إلى ذاك قصداً حاكان يجدر به أن يقم في مثل ذلك .

⁽١) قال عن التورى أنه قال لن جاء من عند أبى حنيفه : القد جثت من عند أقفه أهل الأرض. وقال أيضاً إن الذي يخالف أبا حنيفه يحتاج إلى أن يكون أعلى منه قدراً ، وأوق علماً ، وبعيد ما يوجد ذلك . وروى أيضاً أنه رؤى تحت رأس التورى كتاب و الرهن ؟ لأبى حنيفة فدأل عنه أحمد : هل تنظر في كتبه ؟ قال: وددت أنها كانها عندى مجتمعة أنظر فبها ، ما أبنى في شرح العلم ظاية ، ولمكتنا لا نصفه .

FATWA OF IMAM AYUB

Al-Khatib Al-Baghdadi:

Salaam bin Abi Mutee said: "Ayub was sitting in the mosque, then Aboo Hanifa saw him and came towards him. When Ayoob saw him coming towards him, he said to his companions: 'Come on, let's move before he spreads lice among us.'"

Footnote: Hadeeth Saheeh (Authentic).

Source: Tarikh Baghdad. Vol. 15, Pg. # 547.

أخبرنا ابن الفَضْل، قال: أخبرنا ابن دَرَستُويه، قال: حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبو بكر بن خَلَاد، قال: سمعتُ عبدالرحمن بن مهدي، قال: سمعتُ حماد بن زيد يقول: سمعتُ أبوب وذَكَر أبا^(۱) حنيفة، فقال: ﴿ يُرِيدُونَ أَن يُطَيِّعُوا نُورَ اللَّهِ بِأَنْوَ هِهِمْ وَيَأْفِ اللَّهُ إِلَّا أَن يُجَمِّ وَدَوْمُ (۱۲) [التوبة ۲۲].

أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري وأبو القاسم عبدالرحمن بن محمد السَّراج وأبو سعيد محمد بن موسى الصَّيرفي؛ قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: حدثنا محمد بن إسحاق الصَّاغاني، قال: حدثنا سعيد بن عامر، قال: حدثنا سلَّم بن أبي مُطبع، قال: كان أبوب قاعدًا في المسجد الحرام، فرآه أبو حنيفة فأقبل نحوه، فلما رآه أبوب قد أقبل نحوه قال لأصحابه: قوموا لا يُعرِّنا بِجَرَبه، قوموا، فقاموا فنفرَقوا(1).

أخبرنا ابن الفَضَل، قال: أخبرنا ابن دَرَستُويه، قال: حدثنا يعقوب، قال^(٥): حدثني الفَضل بن سَهْل، قال: حدثنا الأسود بن عامر، عن شَرِيك، قال: إنما كان أبو حنيفة جَرَبًا^(١).

أخبرنا ابن رزق والبرقاني؛ قالا: أخبرنا محمد بن جعفر بن الهيشم الأنباري، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر، قال: حدثنا رجاء بن السُندي، قال: سمعتُ سُليمان بن حسَّان الحَلَبي يقول: سمعتُ الأوزاعي مالا أحصيه يقول: عَمَد أبو حنيفة إلى عُرَى الإسلام فنَقَضها عُروة عُروة (٧).

⁽١) المعرفة والتاريخ ٢/ ٧٨٥.

⁽٢) في م: «أبو»، خطأ.

⁽٣) إسناده صحيح، وأبو بكر بن خلاد هو محمد بن خلاد الباهلي، ثقة.

⁽٤) إسناده صحيح، وقد أعله الكوثري بسعيد بن عامر وسلام بن أبي مطيع، وهي مجازفة منه جد ظاهرة، رحمه الله تعالى.

 ⁽٥) المعرفة والتاريخ ٢/ ٧٨٩.

⁽١) شريك هو ابن عبدالله القاضي ضعيف لا يعتد برأيه.

 ⁽٧) إسناده صحيح، وأعله الكوثري بمحمد بن جعفر بن الهيئم الأنباري، وهو معن لم يتكلم فيه أحد كما قال البرقاني (انظر ترجمته ٢/ الترجمة ٥٢١)، كما أعله بسليمان ابن حسان الحلبي، قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه، فقال: سألت ابن أبي غالب=

FATWA OF IMAM ABOO MUHAMMAD

Al-Khatib Al-Baghdadi:

Aboo Muhammad said: "He remained on falsehood and adhered to it, he would not return to the truth even if it was clear to him."

Footnote: Hadeeth Saheeh (Authentic).

Source: Tarikh Baghdad. Vol. 15, Pg. # 551.

أخيرنا إبراهيم بن مُخْلَد المُعَدَّل، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم الحكيمي، قال: حدثنا الفاسم بن المُغيرة الجَوْهري، قال: حدثنا مُطَرَّف أبو مُصعب الأصم، قال: سُئل مالك بن أنس عن قول عُمر في العراق «بها الدَّاء العُضال»، قال: الهلكة في الدين، ومنهم أبو حنيفة (١٠).

أخبرنا ابن رزَق، قال: أخبرنا محمد بن عبدالله بن إبراهيم، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن الحسن القاضي، قال: حدثنا إبراهيم بن عبدالرحيم، قال: حدثنا أبو مَعْمَر، قال: حدثنا الوليد بن سُلم، قال: قال لي مالك بن أسن : أيُتَكُلُم برأي أبي حنيفة عندكم؟ قلت: نعم. قال ما ينبغي لبلدكم أن تُسْكَنَ (٢).

أخبرنا عليّ بن محمد المُعَدَّل، قال: أخبرنا محمد بن أحمد بن الحسن الصَّوَّاف، قال: أخبرنا عدثنا أبو مَعْمَر، عن الصَّوَّاف، قال: أخبرني عبدالله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثنا أبو مَعْمَر، عن الوليد بن مسلم، قال: قال لي مالك بن أنس: أيذكَرُ أبو حنيفة ببلدكم؟ قلت: نعم. قال: ما ينبغي لبلدكم أن تُسْكُن (٣).

أخبرنا أحمد بن محمد المَتيقي والحُسين بن جعفر السَّلَماسي والحسن ابن علي الجَوْهري؛ قالوا: أخبرنا علي بن عبدالعزيز البَرْدْعي، قال: أخبرنا أبو محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم الرَّازي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا ابن أبي سُريج، قال: سمعتُ الشافعي يقول: سمعتُ مالك بن أنس وقبل له: تعرف أبا حنيفة؟ فقال: نعم، ما ظُنُكم برجل لو قال هذه السَّارية من ذهب لقام دونَها حتى يَجْعلها من ذهب، وهي من خَشب أو حجارة؟ قال أبو محمد: يعني أنه كان يثبتُ على الخطأ ويحتجُ دونَه ولا يرجعُ إلى الصواب إذا بانَ

001

جلد ۱۵

إسناده ضعيف، مطرف بن عبدالله بن مطرف اليساري، أبو مصعب المدني وإن كان ثقة لكنه كان يحدث عن مالك بالمناكير.

⁽۲) إسناده صحيح، رجاله ثقات.

⁽٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات.

⁽٤) إسناده صحيح، وهو ثابت من كلام مالك، وتقدم نظيره. أما تفسير ابن أبي حاتم لعبارة مالك ففيه مجازفة.

FATWA OF SCHOLARS OF SHAAM

Al-Khatib Al-Baghdadi:

Al-Qasim bin Abdulmalik said: "I heard Aboo Museher saying: 'The scholars would curse someone on this pulpit.' Then he pointed by his hand to the pulpit of Damascus. Al-Farhyani said: 'It was Aboo Hanifa.'"

Footnote: Hadeeth Saheeh (Authentic).

Source: Tarikh Baghdad. Vol. 15, Pg. # 570.

الحسن النَّجَّاد: وفي هذا إيطال الشّرائع والأحكام(١٠).

أخبرنا البَرْقاني، قال: أخبرنا بشر بن أحمد الإسفراييني، قال: حدثنا عبدالله بن محمد بن سيَّار القَرهياني^(۲)، قال: سمعتُ القاسم بن عبدالملك أبا عُثمان يقول: سمعتُ أبا مسهر يقول: كانت الأثمة تلعنُ أبا فُلان على هذا المنبر، وأشارَ إلى منبر دمشق. قال القَرهياني: وهو أبو حنيقة^(۲).

أخبرني الخَلَّل، قال: حدثنا أبو الفَصْل عُبيدالله (١٠) بن عبدالرحمن بن محمد الزَّهْري، قال: حدثنا عُبيدالله (٥٠) بن عبدالرحمن أبو محمد السُّكْري، قال: حدثنا العباس بن عبدالله التَّرقفي، قال: سمعتُ الفريابي يقول: كنَّا في مجلس سعيد بن عبدالعزيز بدمشق فقال رجل: رأيتُ فيما يَرى النائم كأنَّ النبي عقد دخَلَ من باب الشَّرقي يعني باب المسجد، ومعه أبو بكر وعُمر، وذكرَ غير واحد من الصَّحابة، وفي القوم رجلٌ وسخ التياب رَثَ الهيئة، فقال: تدري من ذا؟ قلت: لأ، قال: هذا أبو حنيفة، هذا ممن أُعينَ بعقله على الشُجور، فقال له سعيد بن عبدالعزيز: أنا أشهدُ أنك صادق، لولا أنك رأيت هذا، لم تكر تحسن تقول هذا (١).

جلد ۱۵

استاده ضعيف، لضعف خالد بن يزيد بن عبدالرحمن بن أبي مالك الدمشقي، وهو:
 من رجال التهذيب.

 ⁽٢) زعم الكوثري أن هذه النبية خطأ صوابها «الفراهيناني»، وهو وهم منه رحمه الله
تعجل فأخطأ، فهذه مما استدركه ابن الأثير في «الفرهاذاني» من اللباب
وقال: "ويقال: الفرهيائي، أيضًا، ثم ذكر عبدالله بن محمد بن سيار.

 ⁽٣) إسناده صحيح إن كان القاسم بن عبدالملك ثقة، لكن هذا الأمر لم يكن معروفًا ولا تناقلته الحفاظ، ولا ذكر في الكتب، فهو منكر.

 ⁽٤) في م: (عبدالله)، وهو تحريف، وتقدمت ترجمته في المجلد الثاني عشر من هذا
 الكتاب (الترجمة ٥٤٨٤).

 ⁽٥) في م: (عبدالله)، وهو تحريف أيضًا، وتقدمت ترجمته في هذا الكتاب (١٢/ الترجمة ٥٤٥٢).

 ⁽¹⁾ في م: اللم يكن الحسن يقول هذاا، وهو تحريف تأتي من سوء القراءة، والأحلام
 الـ (1) لا قمة لها في العلم.

FATWA OF AL-ASWAD BIN SAALIM

Al-Khatib Al-Baghdadi:

Aba Ubaid said: "I was sitting with Al-Aswad bin Saalim in Rasafa's mosque, they then began discussing an issue. I therefore said: 'Aboo Hanifa's opinion is so & so.' Al-Aswad said to me: 'You mention Aboo Hanifa in the mosque!' Then he (Al-Aswad) never talked to me again until he died."

Footnote: Hadeeth Saheeh (Authentic).

Source: Tarikh Baghdad. Vol. 13, Pg. # 564.

قال(١): فضَرَب أبو بكر يَدَه على ركبة إسماعيل ثم قال: كم من قَرْج حرام قد (١) أباحَه جدُّك؟

أخبرنا ابن رزق، قال: أخبرنا ابن سَلْم، قال: حدثنا الأبَّار، قال: حدثنا العباس بن صالح، قال: سمعتُ أسود بن سالم يقول: قال أبو بكر بن عيَّاش: سَوَّد الله وجه أبي حنيفة (٣).

أخبرني أبو عبدالله محمد بن عبدالواحد، قال: أخبرنا محمد بن العباس، قال: حدثنا إبراهيم بن عبدالرحيم، قال: حدثنا أبو مَعمَر، قال: قال أبو بكر بن عيَّاش: يقولون إنَّ أبا حنيفة ضُربَ على القضاء، إنما ضُربَ على أن يكون عريفًا على طُرز حاكة الخَرَّازين (1).

أخبرني الحسن بن علي بن عبدالله المُقرىء، قال: حدثنا محمد بن بكران البَرَّاز، قال: حدثنا محمد بن مَخْلَد، قال: حدثنا محمد بن حَفْص هو الدُّوري، قال: سمعتُ أبا عُبيد يقول: كنتُ جالسًا مع الأسود بن سالم في مسجد الجامع بالرُّصافة، فتذاكروا مسألة، فقلتُ: إنَّ أبا حنيفة يقول فيها كيت وكيت، فقال لي الأسود: تذكر أبا حنيفة في المسجد؟ فلم يكلمني حتى ماتَ (٥٠).

أخبرني محمد بن أحمد بن يعقوب، قال: أخبرنا محمد بن نُعيم

⁽١) سقطت من م.

^{3115 (}Y)

⁽٣) إسناده ضعيف، لجهالة شيخ يحيى بن أبوب.

⁽³⁾ في إسناد هذه الحكاية العباس بن صالح، لم نتيته، وهذا متن منكر فإن المحفوظ أنه ضرب على القضاء، ومن ذلك رواية عن أبي بكر بن عباش نفسه. وقد أعله الكوثري بأبي معمر وهو إسماعيل بن إبراهيم بن معمر الهلالي وهو ثقة مأمون من رجال التهذيب، وبمحمد بن العباس بن حيويه الخزاز، وهو ثقة أيضًا كما تقدم في ترجمته (3/ الترجمة ١٤٠٥) فإعلاله بما أعله شبه الربح، ولو أعله بنكارة متنه لكان أحسن والشيخ الكوثري رحمه الله قبل المعرفة بالرجال وأصول الجرح والتعديل.


 ⁽٥) إسناده صحيح، وأبو عبيد هؤ القاسم بن سلام.

FATWA OF GHAZZLI

Al-Ghazzali:

"Aboo Hanifa was not a Mujtahid because he acquired no knowledge in (Arabic) grammar; this is proven by the fact that he read the words Babu Qays. Aboo Hanifa had no knowledge of Hadeeth, he would ignore Saheeh Hadeeth and would embrace weak ones, he had no capacity to interpret the Sharia, on the contrary he would contradict their rules."

Source: Al-Mankhul. Pg. # 471.



وأما مالك فكان من الجندين .

نعم ؛ له زلل في الاسترسال على المصالح ، وتقديم عمل عاماء المدينة، وله وجه كما ذكرناه من قبل .

وأما ابو حنيفة : فلم يكن مجتهدا (١١ ، لأن كان لا يعرف اللغة ، وعليه يدل قوله : ﴿ ولو رماه بأبو قيس ﴾ (١) .

وكان لا يعرف الأحاديث ، ولهذا ضري يقبول الأحاديث الضعيفة ورد الصحيح منها .

ولم يكن فقيه النفس الله ، بل كان يشكايس / لا في محسله على ١٨٦-مناقضة ءآخذ الأصول .

وبتبين ذلك باستثار مذاهبه فيما سنعقد فيه بابا في آخر الكتاب . والله أعلم .

⁽١) هذه عصبية ، فإذا لم يكن أبو حنيفة عجداً ، فن ذا الذي يكون ، وقد قبل فيه: الناسعبال على أن حنيفة في الفقه . و سأكتب عن هذه المسألة قبل الباب الذي سيعقده الغزال لترجيح مذهب الشافعية فليرجع اليه .

⁽٣) هذه العبارة قد وردت عن أبي حنيفة وأشهرت ولكن بلفظ يا ولو رماء بأبا قبيس » وقد خرجها العلماء على لفسة من يلتزم الألف في الاجاء الخسة مطلعاً وذلك كقول الشاهر :

إن أباهـــا وأبا أباهـــا قد بلغا في انحد غاشاهـــا وأما هذه التي ذكرها الضرال فيمكن أن تخرج أيضاً على الحكاية، وليس في هذا مأخذ على أن حنيفة .

⁽٣) قلت قد بلغ أبو حنيفة من فقه النفس في الفقه ما لم يجتج معه إلى دفاع عنه فيه . فهو سراج وهاج سناؤه . وبحر عميق قراره . وقد وجع الفزالي في آخر حياته عنه ، وانظر الوقوف على مزيد تغصيل ما ذكرة، في مقدمة الكتاب وما سنذكره بعد قليل في الفصل المعقود للكلام على ترجيح مذهب الشافعي رضي الله عنه .

"I don't care if I was incompatible with Aboo Hanifa, as a I am 90% sure that his doctrine was wrong."

Source: Al-Mankhul. Pg. # 439.

- 171

وإذا تجمعت أساجا ، من ارلكاب الفاحشة مع تمعض التحريم ومسيس الحاجة الى الزجر ؛ فلا بد منه ، كعلمنا بأن الشهود اذا شهدوا على الزنا ؛ فلا يستلط الحد بتول المشهود عليه : صدقوا ، كما قاله ابو حنيفة .

وكمامنا بأن الحد لا يتعلق إلا بغاحشة ، ولكن الشارع تولى بيانه ، فإنا لا ندركه بأنهامنا ، وقد خصصها بتغييب الحشفة واستثنى مقدماتها ـ من معانقة وتقبيل ومازحة ١١٠ ـ منها .

وعلمنا بأن أقل مراتب موجب العقوبة أن يتمحض تحويه ، فالوطء بالشبه ؛ لا يوجب الحد ، وإشارته الى الذي صادف امرأة على فراشه ظنها حليلته القدية .

قال: فهذه جهة لا يتفاوت فيها نظر العقد الده ، ولا اكتراث عضالفة أبي حنيفة فيها ، فإني أقطع بخطئه في تسعة أعشار مذهبه الذي خالف فيه خصومه فانه أتى فيها من الزلل في قواعد أصولية ، يترقى القول فيها عن مظان الطنون ، كتقديم القياس على الخبر .

و وجوعه الى الاستحسان (٢) الذي لا مستند له .

وزعم ان الزيادة على النص نسخ في مسائل ذكرناها .

وتمسكه بمسائل شاذة في خرم القواعد ، فليس الكلام معه فيها ، في مظنة النظر في المظنونات .

والعشر الباقي ، يستوي فيه قدمه وقدم خصومه ، ولعلهم برجحون عليه فيه .

فأما ما بتفاوت النظر فيه ، كإلحاق الأيدي بالأنفس في الاستيفاء

- 174 -

⁽١) في حوماسة

⁽٧) راجع ما ذكرناه عن الاستحمان عند كتأب الاستحمان من ٣٧٤ .

Shafi said: "Whoever practiced Istehsan made a new law. Well first of all it is recomended to explain the reality of Istehsan. Some of Aboo Hanifa's companions said: 'Istehsan is a method which lacks proof. Verily it is kufr whoever believed in it or permitted its practise."

Source: Al-Mankhul. Pg. # 374 - 375.

الباسب السيادس في الاسنحدان

قال الشافعي رضي الله عنه : ﴿ مَنْ اسْتَحْسَنَ فَقَدْ شُرَعٌ ' ' ﴾ .

(١) راجع باب الاستحسان في الرسالة للشافعي ص ٣٠٠ نحفيق أحمد شاكر . وراجع كتاب إيطال الاستحمان ، وباب إبطال الاستحمان في كتاب الأمالإمامالشافعي ج ٢٦٧/٧ ط. بولاق ٢٩٤/٧ ط. • وسنة الحلق. فإن فيه بحثًا نفيساً مع من قال الاستحسان على سبيل النشبي . و إلا فقد قال ان الحاجب : « ولا يتحقق استحسان مختلف فيه » وقال ان السبكي في جمع الجوامع : « فإن نحلق استحسان مختلف فيه ، فن قال به فقد شَرَع » ٣/٣ ه ٣ حاشبة البناني . وقد إستحسن الشسافعي أشياء خرجها أصحابه على مآخذ فقهمة . وليس من الاستحسان الخنلف فيه . قال إن السبكي في رقع الحاجب ٢/ق٤٧٣ أ بعد الكلام على الاستحسان : فائدة: عرفت أن الحلاف لفظي راجع إلى نفس القسمية ، وأن المنكر عندنا هو جعل الاستحسان أصلًا من أصول الشريعة ، مفاترًا لسائر الأدلة ، وأما استعال لفظ الاستحسان فلسنا ننكره ، فقد قال الشافعي رضى الله عنه : مراسل إن المسبب حسنة ، وقال استحسن في المتعة أن تكون ثلاثين درهماً ، واستحسن أن نثبت الشفعة الشفيع إلى ثلاثة أيام ، واستحسن أن يترك المكاتب شيء من نجوم الكتابة ، وقال الغزال : استحسن الشافعي التحليف على المصحف ، وقال إلرافعي في التغليظ على المعطل في اللمان إستحسن أن يحلف ويقال : قل بالله الذي خلقك ورزقك ، وقال الغاضي الروباني فيا إذا امتنع المدعى من اليمين المردودة ، وقال :أمهاوني لأمأل الفقهاء، استحسن قضاة بلدنا إمهاله يوماً اه . وذكر صور أكثيرة للقول بالاستحسان

والغائل بالاستحسان مر الأحناف . وقد نسبه ان الحاجب إلى الحناطة أيضاً ، إلا أن إن السبكي خالفه في هذه النسبة في جمع الجوامع وقصر القول به على الأحناف . ولا بد أولا من بيان حقيقة الاستحسان .

وقد قال قانلون من أصحاب ابي حنيفة رضي الله عنه : الاستحسان مذهب لا دليل عليه .

وهذا كفر بن قاله ، وبن (١) يجوز التمسك به ، ولا حاجة فيه الى دليل .

وقال قائلون: هر معنى خفي تضيق العبارة عنه ..

وهذا أيضًا هوس .

فان معاني الشارع'؟؟ إذا لاحت في العقول ؛ انطاقت الألسن بالتعبير عنها ، فما لا عبارة عنه لا يعقل .

والصحيح في ضبط الاستحسان ما ذكره الكرخي (٣) ، وقد قسمه أربعة أقسام .

هنها: اتباع الحديث وترك القياس ، كما فعماوا في مسألة القهقمة ، ونبيذ النمر .

ومنها: اتباع قول الصحابي على خلاف القياس ، كما قباله في تقدير أجرة رد / الديد الآبق بأربعين ، اتباعاً لابن عبياس رضي الله عنها ، ١٤٦ ـ د وتقدير ما مجط عن قيمة العبد إذا ساوى دبة الحر أو زاد بعشر⁽¹⁾ اتباعاً لابن مسعود .

 ⁽١) في ح كفر من قائله ومن يجوز .

⁽٢) في ح الشرع .

⁽٣) هو أبو الحسن عبيد الله بن الحسين الكرخي من كرخ ، انتشاليه رياسة الحنفية بعد أني حازم ، وأني سعيد البردعي ، تفقه عليه الرازي ، والدامغاني ، والتنوخي ، كان كثير الصوم والصلاة ، صابراً ، صنف المختصر ، والجامع الكبير ، والجامع الصفير ، أودعها الفقه والحديث والآثار . ولد سنة ستين ومائتين وتوفي سنة أربعين وثلثائة .

⁽ تاج التراجم في طبقات الحنفية من ١١٤) (٤) في حيمشرة .

⁻ TYO -

"Aboo Hanifa had turned jurisprudence on its head and unsettled its method and changed its system."

Source: Al-Mankhul. Pg. # 500.

```
فأما مالك رحمه الله ، فقد استرسل على المصالح استرسالاً جسره إلى
                                  قتل ثلث الأمة لاستصلام ثلثها (١٠).
                                       والى القتل في التعزير (١).
                                        والضرب بجرد النهم (١٢).
                     الى غيره / بما أومأنا اليه في أثناء الكتاب .
                                                                  ٠. ١٩١
ورأى أيضًا تقديم عمل أهل المدينة على أحاديث الرسول عليه السلام،
                                                    وقد نينا عله .
وأما أبو حنيفة رحمه الله ، فقد قلب الشريعة ظهراً لبطن ، وشوش
مسلكها ، وغير نظامها .
             فإنا نعلم أن جمل ما ينطوي عليه الشرع ينقسم الى :
                                 استجثاث على مكارم الأخلاق .
                                 وزجر عن الفواحش والكبائر .
           وإباحة تغني عن الجرائر ، وتعبن على امتثال الاوامر .
                                     وهي بجموعها تنقسم الى :
                             تصدات ۽ ومعاملات ۽ وعقوبات .
                          فلينظر العاقل المنصف في مسلكه فيها .
   فأما العبادات فأركانها : الصلاة ، والزكاة ، والصوم ، والحج .
ولا يخفى فساد مذهبه في تفاصيل الصلاة ، والقول في تفاصيه يطول،
                    وقمرة خيطه بَيْنُ فيما عاد البه أقل الصلاة عنده .
              (١) راجع من ١٥٦ لتقف على حقيقة هذه المسألة عند مالك .
```

(٣) راجع س ٤٥٩ تعليق ٤ أيضاً.
 (٣) راجع س ٢٦٠ تعليق ٤ .

^{- 0 - - -}

"It must be known for every religious person that God would never send a Prophet for such Salaat (Refering to Salaat of Aboo Hanifa) and Muhammad wasn't sent to propagate the people for this (Salaat)."

Source: Al-Mankhul. Pg. # 501.

وإذا عرض أقل صلاته على كل عامي جلف ؟ كاع ١٠٠ وامتنع عن اتباءه ، فإن من انغمس في مستنقع نبيذ ، فخرج في جلد كاب مدبوغ ، ولم ينر ، وبحرم بالصلاة مبدلاً صيغة التكبير بترجته تركياً أو هندياً ، ويقتصر من قراءة القرآن على ترجمة قوله تعالى : (مدهامتان) ١٦٠ ، ثم يترك الركوع ، وينقر نفرتين ولا قمرد بينها ، ولا يقرأ / النشهد ، ثم ١٩٥ - يحدث همداً في آخر صلاته بدل النسليم ، ولو انفلتت منه ، بأن سبقه الحدث ، يعيد الوضور في أثناه صلاته ، ويجدث بعذه عمداً ؟ فإنه لم يكن قاصداً في حدثه الأول _ تحلل عن صلاته على الصحة .

وقد زعم أن هذا القدر أقل الواجب ، فهي الصلاة التي بعث لهـا النبي ، وماعداها آداب وستن .

وأما الصوم ، فقد استأصل وكنه ، حيث رده الى نصفه ولم يشترط تقدم النية عليه .

وأما الزكاة فقد قضى فيها بأنها على التراخي ، فيجوز الناخير ، وإن كانت الحاجة ماسة ، وأعن المساكن متدة .

ثم قال : لو مات قبل أدانها تسقط بموته . وكان قد جاز له الناخير .
ومل هذا إلا إبطال غرض الشرع من مراعاة غرض المساكين ؟
ثم عكس هذا في الحبج الذي لا ترقبط به حاجة مسلم ، وزعم أنه
على الفور .

⁽١) كاع: رجع.

⁽١) الآية ١٢ من سورة الرحن .

⁽٣) في الأصل و حالبه وهو . والمثبت من مفيث الحلق ص ٧٠ .